] **        ** [ أي: ذنباً لا يخص عقابه طائفة منكم، كتقرير المنكر بينكم والمداهنة، وسلوك طريق البدعة، وافتراق الكلمة، وعلى هذا قوله: ] ** ** [ جواب للأمر([[1]](#footnote-0))، أي: اتقوا فتنة لا تصبكم فإن أصابتكم لا تصيبن الذين ظلموا خاصة بل تعمكم، فأقيم جواب الشرط المقدر بعد جواب الأمر مقامه لتسببه عنه، وعلى هذا (من) للتبعيض ودخول النون المؤكدة لتضمن النفي معنى النهي، مثله قوله: ] **  ** [([[2]](#footnote-1))، وهذا وجه وجيه لما روت [عائشة]([[3]](#footnote-2)) [وأم سلمة]([[4]](#footnote-3)) قلت: يا رسول اللَّه([[5]](#footnote-4)) أنهلك وفينا الصالحون؟([[6]](#footnote-5)) قال: « **نعم إذا كثر الخبث** »([[7]](#footnote-6)).

ويجوز أن يكون ] ** ** [ صفة ] **** [ نهياً على التأويل، أي: مقولاً فيها([[8]](#footnote-7))، وأن يكون كلاماً مستقلاً نهياً، وارداً بعد الأمر، لا محل لـه من الإعراب([[9]](#footnote-8))، والنهي وإن كان للفتنة ظاهراً، ولكن المراد نهيهم عن التعرض لها على أبلغ وجه، نحو قوله: ] **    ** [([[10]](#footnote-9))، وعلى الوجهين (من) بيانية([[11]](#footnote-10)) إذ المعنى: لا تتعرضوا للفتنة فيصيب([[12]](#footnote-11)) عقابها ووبالها الظالمين، خاصة الذين هم أنتم -بناء على ظلمكم- دون سائر الناس.

] **     ** [ من نمط ] **   **[([[13]](#footnote-12)).

] **      ** [ أي: ذلك الوقت أو الحادث([[14]](#footnote-13)) لتعرفوا قدر نعمة الله. والمخاطبون هم المهاجرون([[15]](#footnote-14))، والأرض أرض مكة([[16]](#footnote-15))، أو جملة الصحابة([[17]](#footnote-16))؛ لأن العرب لم يكن فيهم ملك يطاع ويجتمع إليه، فأعزهم([[18]](#footnote-17)) برسوله.

لما آثر رسول اللَّه بعض المؤلفة بالعطاء بعد حنين، ولم يعط الأنصار شيئاً قالوا: "العجب أن قريشاً تقطر سيوفنا من دمائهم، وترد غنائمنا إليهم". فبلغ ذلك رسول اللَّه  فجمعهم في قُبة، وقال: « **ما حديث بلغني عنكم؟** » قالوا: "هو الذي بلغك" قال: « **ألم تكونوا فقراء فأغناكم اللَّه بي؟ ألم تكونوا ضلالاً فهداكم اللَّه بي؟** » فكلما قال كلمة قالوا: "الله ورسوله أَمَنُّ"، ثم قال: « **واللَّه إني**([[19]](#footnote-18)) **لأعطي رجالاً أتألفهم على الإسلام، أما ترضون أن يذهب الناس بالدنيا وتذهبون برسول الله، فيكم المحيا وفيكم الممات** »([[20]](#footnote-19)).

] **   ** [ كفار قريش([[21]](#footnote-20))، أو من عداهم من العرب([[22]](#footnote-21))، فإنهم كانوا أعداء مضادين لقريش، أو فارس والروم([[23]](#footnote-22)).

والتخطف: الاختلاس والأخذ بالسرعة([[24]](#footnote-23)). ] **** [ جعل لكم مأوى وهي المدينة([[25]](#footnote-24)) ] ** ** [ على الكفار يوم بدر([[26]](#footnote-25))، أو بمظاهرة الأنصار([[27]](#footnote-26))، وإمداد الملائكة([[28]](#footnote-27)) ] **  ** [ بإحلال الغنائم([[29]](#footnote-28)).

] **  ** [ لكي تشكروا هذه النعم.

] **      **  [ بتعطيل فرائض اللَّه وترك سنن رسوله([[30]](#footnote-29))، وأصل الخَوْن: النقص([[31]](#footnote-30))، ومنه: خائنة الأعين وهي مسارقة النظر([[32]](#footnote-31))، وفي الحديث: "كان عبدالله بن عمر يتخوننا بالموعظة مخافة السآمة علينا"([[33]](#footnote-32)).

وقد ألمَّ به كعب بن زهير([[34]](#footnote-33)) في قوله: 

........................... ........لَمْ تُخَوِّنْهُ الأَحالِيْل([[35]](#footnote-34))([[36]](#footnote-35)) 

نزلت في أبي لبابة وذلك أن رسول الله  حاصر بني قريظة([[37]](#footnote-36)) إحدى وعشرين ليلة، فسألوه الصلح كما صالح إخوانهم بني النضير ([[38]](#footnote-37)) ويجليهم كما أجلى إخوانهم إلى أَذْرِعَات الشام([[39]](#footnote-38)) وأَرِيْحاء([[40]](#footnote-39)) فأبى، فقالوا: اجعل بيننا وبينك سعد بن معاذ، ونحن نرضى بحكمه، وننزل([[41]](#footnote-40)) [فرضي]([[42]](#footnote-41)) رسول الله  بذلك([[43]](#footnote-42))، وأرسل إليهم أبا لبابة وكان مناصحاً لهم، فلما بلَّغ الرسالة أشار([[44]](#footnote-43)) بيده إلى حلقه أنه الذبح، قال أبولبابة: "فلم تزل قدماي مكانهما حتى علمت أني قد خنت اللَّه ورسوله"، فندم على ذلك وربط نفسه بسارية من سواري المسجد وقال: "والله لا أذوق طعاماً ولا شراباً حتى أموت أو يتوب اللَّه عليَّ" فمكث على ذلك سبعة أيام فخر مغشياً عليه [ثم تاب الله عليه]([[45]](#footnote-44))، فقيل: له: "قد تِيْبَ عليك فَحُلَّ نفسك"، فقال: "لا والله، حتى يحلها([[46]](#footnote-45)) رسول الله"، فجاء وحلّه فقال: "إن من تمام توبتي أن أهجر دار قومي الذي أصبت بها الذنب([[47]](#footnote-46))، وأن أَنْخَلِع من مالي" فقال رسول الله : « **يجزيك الثلث** » ([[48]](#footnote-47)).

] ** ** [ فيما بينكم مجزوم داخل تحت النهي، أو منصوب بتقدير "أن" بعد الواو نحو قوله: ]**َ  ** [([[49]](#footnote-48))([[50]](#footnote-49)). 

] **  ** [ قبح الخيانة، أو حال كونكم عالمين عامدين([[51]](#footnote-50)) ليس ذلك على سبيل السهو، أو أنتم علماء لا يخفى عليكم حسن الأشياء وقبحها([[52]](#footnote-51)).

] **     ** [ تختبرون بها فلا يحملنكم حبهما على الخيانة([[53]](#footnote-52))، وتقديم الأموال لعمومها في الناس، أو لكونها شقيق الروح، وكان أبولبابة إنما وقع [فيما وقع]([[54]](#footnote-53))؛ لأن عياله وأمواله كانت في أيدي([[55]](#footnote-54)) بني قريظة([[56]](#footnote-55)).

] **     ** [ لا يحاط بمقداره فلا تفوتوه بحب الأموال والأولاد الفانية.

] **        ** [ [هو]([[57]](#footnote-56)) ما يُفرق به بين الحق والباطل، أيَّ شيء كان([[58]](#footnote-57)) كالحلوان والعنوان([[59]](#footnote-58))، والمراد به في الآية إما النصر([[60]](#footnote-59))؛ لأنه يفرق بين المحق والمبطل، ولذلك سمي [يوم]([[61]](#footnote-60)) بدر: يوم الفرقان([[62]](#footnote-61))، أو ما يُلقي اللَّه في قلوب المتقين لدى([[63]](#footnote-62)) الاشتباه([[64]](#footnote-63)) لقوله: ] **    ** [([[65]](#footnote-64)).

] **  ** [ لأن الحسنات يذهبن السيئات([[66]](#footnote-65)).  
] **   ** [ يتجاوز عن ذنوبكم؛ فالأَوْلى حمل أحدهما على الصغائر والآخر على الكبائر؛ لأن المتقي تائب والتوبة تجب ما قبلها من الكبائر.

وقيل: ما تقدم وما تأخر ويُخص بأهل بدر؛ لأن اللَّه تعالى اطلع عليهم يوم بدر وقال: « **افعلوا بعد اليوم ما شئتم ولا حرج** »([[67]](#footnote-66)).

] **    ** [ لا يحاط بفضله ولا يقتصر على المغفرة بل يبدل([[68]](#footnote-67)) سيئات التائب حسنات([[69]](#footnote-68))، وفيه إيماء إلى أن جزيل نواله تفضل([[70]](#footnote-69))؛ لأن/ العبد لا يستحق أجراً في مقابلة عمله([[71]](#footnote-70)).

] **    **  [([[72]](#footnote-71)) لما ذكر ما منَّ به عليه من قهر العدو بالقتل والأسر، وردَّ أمر الغنيمة إليه، وأمَرَ المؤمنين بطاعته واستجابة دعائه والمسارعة إلى امتثال أوامره، ذكَّره سوابق نعمه ليتوفر على القيام بشكرها، أيْ: اذكر ذلك الوقت [أو حادثة ذلك الوقت]([[73]](#footnote-72)).

لما مات أبوطالب([[74]](#footnote-73)) وهاجر من أصحاب رسول اللَّه  ([[75]](#footnote-74)) من هاجر وبايعه([[76]](#footnote-75)) الأنصار وأسلموا فشق ذلك عليهم وخافوا من تفاقم أمره، اجتمعوا([[77]](#footnote-76)) في دار الندوة للمؤامرة في شأنه، فدخل عليهم إبليس في صورة شيخ؛ فقال: "أنا شيخ ذو رأي من نجد، وقد سمعت بأمركم فدخلت عليكم ولن تعدموا مني نصحاً"، فرضوا به وشرعوا في التشاور فقال أبوالبَخْتَريّ([[78]](#footnote-77)): "الرأي عندي أن تحبسوه في بيت وتشدوا وثاقه وتلقوا إليه في كُوّةٍ طعامه وشرابه وتتربصوا([[79]](#footnote-78)) به ريب المنون" فقال إبليس: "هذا ليس برأي إذ لا تأمنوا أن يقاتلكم عليه قومُه ويخلِّصُوه"([[80]](#footnote-79))، وقال بعضهم: "الرأي عندي أن تحملوه على جمل وتخرجوه من بين أظهركم وتستريحوا منه"، فقال إبليس: "ليس هذا برأي إذ لا تأمنوا أن يفسد قوماً ويقاتلكم بهم"، فقال أبوجهل: "إني أرى أن تأخذوا من كل بطن عبداً وتعطوه سيفاً فيضربوه ضربة رجل واحد فيتفرق([[81]](#footnote-80)) دمه في([[82]](#footnote-81)) القبائل، فلا يقدر بنوهاشم على قتال قريش كلهم، فإذا طلبوا العَقْل عقلناه"([[83]](#footnote-82))، فقال إبليس: "الرأي ما يراه هذا الفتى فهو أجودكم رأياً". فتفرقوا على ذلك فأخبر جبريل رسول اللَّه  بذلك وأمره بالخروج، وأن لا يبيت تلك الليلة في مضجعه، فأمر رسول اللَّه  علي بن أبي طالب -- بالبيتوتة في مكانه، وقال لـه: "**اتشِح ببردتي([[84]](#footnote-83)) لا يخلص إليك شرٌّ**"، وخرج مع الصديق مهاجراً والقوم باتوا مترصدين له، فلما([[85]](#footnote-84)) أصبحوا لم يروا إلا علي بن أبي طالب وردَّ اللَّه مكرهم، ولما اقتفوا أثره فأعمى اللَّه أبصارهم([[86]](#footnote-85))، وفي الحديث: أنهم لما لبثا([[87]](#footnote-86)) بعد الخروج ثلاثة أيام في الغار وجاء الطلب في أثرهم، وصعدوا فوق الغار، فقال أبوبكر: "لو نظروا يا رسول اللَّه تحت أرجلهم لرأونا" فقال رسول اللَّه : « **ما ظنك يا أبا بكر باثنين اللَّه ثالثهما** »([[88]](#footnote-87))، وقد روي أنه -- لما رأى بالصديق اضطراباً فقال لـه: "انظر إلى جانب الغار" فنظر فرأى بحراً وعلى ساحله سفينة([[89]](#footnote-88)).

] **** [ بالحبس والوثاق([[90]](#footnote-89))، أو([[91]](#footnote-90)) الإثخان بالجراح([[92]](#footnote-91)) ] ** ** [ بالسيوف ] **  **[ من بلدك هائماً على وجهك، ] **** [ ويخفون ذلك ماكرين بك ] **  ** [ يعاملهم معاملة الماكر من حيث لا يشعرون([[93]](#footnote-92))، كما فعل بهم يوم بدر بأن قَلَّل المسلمين في أعينهم حتى اجترؤا على القتال، ثم أمدهم بالملائكة([[94]](#footnote-93)).

] **   ** [ لا يؤْبَه([[95]](#footnote-94)) لمكرهم عند مكره، وإطلاق مثله عليه على سبيل المشاكلة والازدواج([[96]](#footnote-95)).

] **            ** [ هو([[97]](#footnote-96)) قول أبي جهل؛ كذا أسنده البخاري([[98]](#footnote-97))، وقيل: ......................... .....نضر بن الحارث([[99]](#footnote-98))، وكان قد جاء بأكاذيب العجم من قصة رستم واسفنديار([[100]](#footnote-99))، وكانت قريش([[101]](#footnote-100)) تجتمع عليه عند الركن ويقرأ عليهم تلك الأكاذيب ويزعم أنه أحسن قصصاً من رسول اللَّه  فأُسِرَ يوم بدر فأمر رسول اللَّه  الزبير فضرب عنقه([[102]](#footnote-101)).

وإنما لم يصف الآيات بالبينات إشارة إلى فرط عنادهم، وأنهم لم يقولوا تلك المقالة عن تدبر فيها ] **     ** [ نقلت إليه.

] **         ** [([[103]](#footnote-102)) كما يزعمه محمد  ] **    ** [ معدة للعذاب كما أنزلتها على قوم لوط وأصحاب الفيل([[104]](#footnote-103)) ] **    ** [ نوع آخر مشابه لـه؛ يريدون أن ما يدعيه محمد  بأنه منزل من عندك افتراء عليك، ونحن قاطعون بعدم حقيته([[105]](#footnote-104))، فإن كان الأمر كما يزعمه فأنزل علينا الحجارة؛ لأنا مستحقون لذلك بإنكارنا الحق([[106]](#footnote-105))، وهذا أسلوب بليغ في الإنكار يستعمل كثيراً، و مآله([[107]](#footnote-106)) إلى التعليق بالمحال([[108]](#footnote-107)). وإنما عرَّفوا ] **** [ إشارة إلى أن المنكر حقيته على الوجه الذي يدعيه محمد  من نزوله إليه من عند اللَّه؛ لأنهم لا ينكرون صدقه مطلقاً لقولهم بأنه من أساطير الأولين([[109]](#footnote-108)).

روي أن معاوية قال لرجل من أهل اليمن: ما أقل عقلاً قوماً وَلَّوا عليهم امرأة يريد: بَلْقِيس([[110]](#footnote-109))، فقال: أقل عقلاً منهم من قال: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة([[111]](#footnote-110)).

] **      ** [ يريد أن موجِب العذاب قد تكامل، ولكن سنة اللَّه مع الأنبياء أن لا يعذب قومهم ما داموا بين أظهرهم لشرفهم عند اللَّه ومكانتهم، ألا ترى أن الناس إذا أحسوا العذاب من غرق أو حرق يتوسلون إلى اللَّه -تعالى- بالأولياء والصالحين([[112]](#footnote-111)) في دفعه([[113]](#footnote-112))، والمعنى([[114]](#footnote-113)): أنهم كانوا يستحقون العذاب لما تشاوروا في أمرك، وسبب التأخير إلى يوم بدر وجودك بين أظهرهم.

] **      ** [ بعد خروجك، والمستغفرون هم ضعفة المسلمين الذين لم يقدروا على الخروج والهجرة بعد رسول اللَّه ([[115]](#footnote-114))، وهم الذين قال فيهم ] ****([[116]](#footnote-115)) **   ** [([[117]](#footnote-116)).

والقول([[118]](#footnote-117)) بأن استغفار المستضعفين كان للمشركين بالتوفيق للإيمان بعيد، ولا يلائمه ] **** ([[119]](#footnote-118))**   ** [([[120]](#footnote-119)).

أو هو أمر فرضي أي: لو استغفروا بعد خروجك لم يُعذبوا([[121]](#footnote-120)) ] **        ** [([[122]](#footnote-121)).

] **         ** [ رسول اللَّه  والمؤمنين، وفيه إشارة إلى أنه من أعظم جناياتهم؛ لأنهم كانوا يعترفون بأنه لا يحل منع أحد من زيارة بيت اللَّه ومع ذلك ارتكبوه.

] **   ** [ أي: أولياء المسجد([[123]](#footnote-122))، ردٌّ لما كانوا يقولونه/ [من]([[124]](#footnote-123)) أنّا ولاة البيت، نمكن من زيارته من شئنا ونمنع من شئنا، أو ما كانوا أولياء اللَّه([[125]](#footnote-124))؛ لأنهم كانوا يقولون: نحن نسقي الحجيج، ونفك العاني، ونطعم الجائع، نحن أولياء اللَّه([[126]](#footnote-125)).

] **   ** [ من الشرك، فإن المشرك نجس لا يصلح لولاية بيت الله، أو المتقون هم أولياء اللَّه([[127]](#footnote-126)) لا غيرهم، ولا اعتبار بتلك المكارم بدون الإيمان. ] **    ** [ فلذلك يتمسكون بما لا يصلح دليلاً، والقيد بالأكثر إما لأن بعضهم يعلم ولكن يعاند، أو أطلق الأكثر على الكل كما([[128]](#footnote-127)) يطلق القليل على المعدوم([[129]](#footnote-128)).

] **        ** [ المَكَّاء -بفتح الميم وتشديد الكاف ممدوداً-: اسم طائر، والمُكَاء صوته([[130]](#footnote-129))، والتصدية: التصفيق من الصَّدى، أو هو الصوت الراجع إلى المصوت من الجبل([[131]](#footnote-130))، بيّن عدم استحقاقهم لولاية البيت لأنه إنما بني لعبادة([[132]](#footnote-131)) [الله وذكره، وهم كانوا يطوفون مشبكين بين أصابعهم، الرجال مع النساء يصفرون ويصفقون([[133]](#footnote-132))]([[134]](#footnote-133)).

وإنما أطلق عليه الصلاة لوضعهم موضعها([[135]](#footnote-134))، أو الصلاة بمعنى الدعاء، أو كان لهم صلاة يفعلون فيها ذلك([[136]](#footnote-135)).

] ** ** [ ما أصابهم يوم بدر([[137]](#footnote-136)) أو عذاب الآخرة([[138]](#footnote-137)) ] **   ** [ بسبب استمراركم على الكفر.

] **         ** [ طريقه الموصل إليه وهو شريعة رسوله. نزلت في المطعمين لما خرجوا لتلقي العير، وكانوا اثني عشر رجلاً([[139]](#footnote-138)) يطعمون كل يوم عشر جَزائِر([[140]](#footnote-139)).

وقيل: في أبي سفيان لما جمع الأحابيش([[141]](#footnote-140)) في وقعة أحد؛ فإنه استأجر ألفين من العرب بأربعين أوقية [كل أوقية]([[142]](#footnote-141)) وزنها اثنان([[143]](#footnote-142)) وأربعون مثقالاً([[144]](#footnote-143)).

وقيل: في قريش، فإنهم بعد بدر تشاوروا في أخذ الثأر من رسول اللَّه  والتزم كل منهم مقداراً يصرفه في جمع الجيش وتهيئة العُدَد([[145]](#footnote-144)).

] **     ** [ فالأول اتفاقهم على الإنفاق ودعوة بعضهم بعضاً إلى ذلك، وهذا إخبار([[146]](#footnote-145)) بأنهم سينفقون المال مع عدم ترتب الفائدة، بل مع ما يترتب عليه من الأسف على فراقها، وزيادة العذاب يوم القيامة([[147]](#footnote-146)) ] **  ** [؛ لأن العاقبة للمتقين ] **    **[([[148]](#footnote-147)) ] **     ** [ من مات منهم على الكفر.

] **    ** [ الكافر من المؤمن([[149]](#footnote-148)) متعلق بـ  
]**** [([[150]](#footnote-149))، نحو قولـه: ] **    ** [([[151]](#footnote-150))، أو ما أنفقه المشركون في عداوة رسول اللَّه مما أنفقه المؤمنون في نصرته وإعلاء كلمة الله، فاللام متعلقة بـ **** ** ** **** ([[152]](#footnote-151))، قرأ حمزة والكسائي يُميّز بضم الياء والتشديد([[153]](#footnote-152))، وهو المختار لكثرة استعماله والزيادة([[154]](#footnote-153)) في المعنى([[155]](#footnote-154)) ] **      ** [ منضماً بعضه إلى بعض، من الرُكَام وهو: السحاب المتراكب بعضه فوق بعض([[156]](#footnote-155)) ] **** [ الخبيث ] **  ** [كله، وفائدة التأكيد دفع توهم فوت مُحَقَّر منه كما هو المتعارف من الملوك في الدنيا، فإنهم يسامحون في ذلك. ] **   ** [ كل الخسْران؛ لأن ما جعلوه وسيلة للنفع في الدنيا لم ينتج، وصار زيادة في العذاب يوم القيامة.

] **  ** [ أي: في شأنهم وحقهم ] ** ** [ عن الكفر ] **    ** [ أيّ ذنبٍ كان؛ فإن الإسلام يجبُّ ما قبله ([[157]](#footnote-156))؛ على عمومه في الحربي؛ لأنه لم يلتزم شيئاً من الأحكام([[158]](#footnote-157))، وأما الذمي فيسقط عنه ما عدا حقوق العباد([[159]](#footnote-158)).

] ** ** [ استمروا على الكفر([[160]](#footnote-159))، أو يعودوا إلى القتال ومشاقة الرسول([[161]](#footnote-160)).

] **    ** [ سنة اللَّه في الكفار الدارجين وهي أنهم أهل النار، أو سنة الكفار المعاندين للرسل وهي الاسْتِئْصال([[162]](#footnote-161))، أو الأولين منهم وهم قُتَلاء بدر([[163]](#footnote-162)).

] **** [ إن لم ينتهوا ] **   ** [ شرك([[164]](#footnote-163)) وضلال ] **    ** [ لا يكون لغيره فيه نصيب، لكونه المستحق دون غيره ] **       ** [ يجازيهم على ما عملوا.

] ** ** [ وأعرضوا عن هذا النصح والبشارة بمغفرة ما سلف منهم([[165]](#footnote-164)) ] **** [ أنتم أيها المؤمنون، والمراد الاستمرار ] **   **[ ناصركم، دائم النصر لكم ] ** ** [ المالك المنعم ] **  ** [ الناصر الذي لا يغلب([[166]](#footnote-165)).

] **     ** [ نزلت في غنائم بدر([[167]](#footnote-166))، بعد ما ردَّ أمرها إلى رسوله فصَّل ذلك المجمل وَقنَّن قانوناً يمشون عليه مدى الدهر، والمعنى: اعلموا علماً مقروناً بالعمل أن كل شيء غنمتموه من الكفار مما يقع عليه اسم شيء جليلاً كان أو حقيراً([[168]](#footnote-167)) ] **  ** [ فثابت لله خمسه، خبر للموصول في ] **** [ والجملة قامت مقام مفعولي العلم.

] **      ** [ أيْ: تقسم([[169]](#footnote-168)) الغنيمة خمسة أخماس([[170]](#footnote-169))، ثم يؤخذ الخمس الواحد ويصرف على هذه المصارف الخمسة، فإن ذكر اللَّه في أمثاله للتوطئة، وكأنه قيل: حق الخمس أن يكون متقرباً به إليه تعالى([[171]](#footnote-170))، ثم خص الجهة المصروف إليها بهؤلاء الأخصين به.

وقيل: بل هناك سهم سادس يصرف إلى وجه من وجوه القرب([[172]](#footnote-171))، ولم يذهب إليه أحد من أئمة المذاهب، فإن أبا حنيفة -رحمه اللَّه- حصره في اليتامى والمساكين وابن السبيل؛ لأن سهم رسول اللَّه وذوي القربى ساقط عنده، وإنما يعطى ذوو قرابته إذا اتصفوا بإحدى الصفات الثلاثة([[173]](#footnote-172)).

وقال الشافعي -رحمه اللَّه- بل الأخماس باقية كما كانت في عهده  فسهمه يصرف إلى ما كان يصرفه إليه([[174]](#footnote-173)) من الكُراع([[175]](#footnote-174)) والسلاح وما كان عدة للجهاد وسائر مصالح المسلمين، وسهم ذوي القربى يصرف إليهم، يستوي فيه الغني والفقير([[176]](#footnote-175)) للذكر مثل حظ الأنثيين([[177]](#footnote-176)).

وذوو قرابته: بنو هاشم وبنو المطلب دون بني نوفل وبني عبد شمس، وإن كان هاشم والمطلب ونوفل وعبد([[178]](#footnote-177))/ الشمس أولاد عبدمناف([[179]](#footnote-178))، وذلك لما أسنده البخاري أن رسول اللَّه  لما أعطى بني هاشم وبني المطلب، قال لـه عثمان بن عفان -- وكان عبشمياً([[180]](#footnote-179)) وجبير بن مطعم وكان نوفلياً([[181]](#footnote-180)): "يا رسول اللَّه بنو([[182]](#footnote-181)) هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك منهم و [لكن]([[183]](#footnote-182)) نحن وبنو المطلب بمنزلة فكيف أعطيتهم دوننا؟" فشبَّك رسول اللَّه  بين أصابعه وقال: "**نحن([[184]](#footnote-183)) وبنوالمطلب هكذا، لم يفارقونا في جاهلية ولا إسلام**"([[185]](#footnote-184)). وأشار بذلك إلى قصة، وهي: أن سائر بطون قريش تعاضدوا على معاداة بني هاشم وبني المطلب، وحلفوا أن لا يناكحوهم وكتبوا بذلك صحيفة وعلقوها على باب البيت، فوافقهم على ذلك بنو نوفل وبنو عبد الشمس([[186]](#footnote-185)).

] **   ** [حذف جزاؤه لدلالة ما تقدمه عليه، [أي]([[187]](#footnote-186)) فاعلموا أن خمس ما غنمتم لكذا([[188]](#footnote-187)) ] **   ** [ من الآيات والإمداد بالملائكة([[189]](#footnote-188))، أو ما أنزلناه عليه ] ** ** [ يوم بدر في أمر الغنيمة، وجعلنا أمر الغنيمة مفوضاً إليه([[190]](#footnote-189)). وسُمِّي به لأنه فرق فيه بين الحق والباطل([[191]](#footnote-190)) ] **   ** [ بدل منه للتوضيح والبيان([[192]](#footnote-191)) ] **     ** [ ولذلك نصر شرذمة المؤمنين وأمدهم بالملائكة. 

] **   ** [ القربى من المدينة، والعُدوة بالضم: شاطيء الوادي([[193]](#footnote-192))، وقرأ ابن كثير وأبوعمرو بكسر العين([[194]](#footnote-193)) والضم أفصح لأنه لغة الحجاز([[195]](#footnote-194)). منصوب باذكر، أو بدل ثان ليوم الفرقان([[196]](#footnote-195)).

] **  ** [ من المدينة، والقياس: القصيا كالعليا والدنيا تفرقة بين الاسم والصفة([[197]](#footnote-196))، وقد جاء على الأصل كالقود واستحوذ([[198]](#footnote-197)).  
] **   ** [ على الساحل، وإنما يطلق على أصحاب الإبل في السفر إذا كانوا فوق العشرة([[199]](#footnote-198)).

] ** ** [ أنتم والمشركون الاجتماع على هذه الهيئة ] **   ** [ أنتم لقلة عددكم وهم لرعب رسول اللَّه  في قلوبهم([[200]](#footnote-199)).

وإنما ذكر الواقعة مع ذكر الزمان والمكان مفصلاً بأنهم كانوا في العدوة الدنيا والعدو في العدوة القصوى والركب بأسفل([[201]](#footnote-200)) منهم -وهم عالمون بذلك([[202]](#footnote-201))- تذكيراً لهم وتصويراً للواقعة المفضية إلى إعلاء كلمة الله، مع أن حالهم كانت منافية للانتصار وقهر العدو؛ لأن العدوة الدنيا كانت أرضاً([[203]](#footnote-202)) ذات رمل تسوخ الأقدام فيها، ولم يكن بها ماء، والقصوى كانت أرضاً طيبة بها ماء، وكون الركب أسفل منهم قريباً مما يثبت جأش([[204]](#footnote-203)) المشركين ويشجعهم على القتال، وإذا علم أن ذلك النصر لم يكن إلا من اللَّه([[205]](#footnote-204))، لا بأسباب منهم فتجب عليهم المبادرة إلى امتثال أوامره التي من جملتها أمره بإيصال الخمس إلى مصارفها، ليكون صلة إلى الانتصار في سائر الوقائع، ويكون لطفاً بالسامعين إذا تليت عليهم إلى آخر الدهر، وليتعلق به قوله: ] **     ** [ كان جديراً بأن يفعل من إعلاء كلمة اللَّه وإعزاز دينه؛ متعلق بمحذوف([[206]](#footnote-205)) أي: دبر [ما دبر]([[207]](#footnote-206)) من خروج الطائفتين ] **          ** [ بدل من الجار والمجرور([[208]](#footnote-207))، أو متعلق بـ  **** ([[209]](#footnote-208))، والمعنى: ليكون كفر من كفر صادراً عن حجة واضحة عليه دالة على مكابرته، وإسلام من أسلم عن يقين لا يشوبه شائبة وَهْم، إذ لا علم فوق عين اليقين([[210]](#footnote-209))، فيكون الهلاك والحياة مستعارين([[211]](#footnote-210))، أو ليموت من يموت بعد مشاهدة البينة، ويعيش من يعيش بعد معاينتها([[212]](#footnote-211)). قرأ نافع وابن كثير في رواية البزيّ([[213]](#footnote-212))، وأبوبكر([[214]](#footnote-213)) عن عاصم([[215]](#footnote-214)) بفك الإدغام على الأصل، والباقون بالإدغام([[216]](#footnote-215)).

] **  ** [ أقوالكم([[217]](#footnote-216)) ] ** ** [ بنياتكم، وإنما أردف الكفر والإيمان بهما لأن كلاً منهما يكون بالقول والاعتقاد([[218]](#footnote-217)).

] **([[219]](#footnote-218))     ** [ رآهم رسول اللَّه  في رؤياه قبل الوقعة شرذمة، فأخبر بذلك أصحابه ليكون ذلك مشجعاً لهم ذاهباً برجز الشيطان([[220]](#footnote-219))، وقيل: بل رآهم رؤية عين والمنام هو العين([[221]](#footnote-220)). وليس فيه زيادة معنى مع العدول عن الحقيقة([[222]](#footnote-221))، و  ****  مقدر باذكر، و ****  نصب على الحال من المفعول. ] **   ** [ جبنتـم([[223]](#footnote-222)) وخفقـت قلوبكـم ] **  ** [ في أمر القتال بأن يقدم عليه([[224]](#footnote-223)) بعضكم ويحجم([[225]](#footnote-224)) البعض، وتفرقت كلمتكم ] **   ** [ عن الفشل والتنازع بإراءتكم([[226]](#footnote-225)) إياهم قليلاً([[227]](#footnote-226)) ] **    ** [ بمضمراتها؛ كانت أو ستكون([[228]](#footnote-227)).

] **      ** [ مطابقاً لما أخبر به رسول اللَّه  ومصدقاً لرؤياه، الضميران مفعولا([[229]](#footnote-228)) الإراءة([[230]](#footnote-229))؛ لأنها من رؤية البصر فلا يقتضي ثالثاً([[231]](#footnote-230))، و] **** [ نصب على الحال.

عن([[232]](#footnote-231)) ابن مسعود: "قُللوا في أعيننا حتى قلت لمن كان على جانبي: أتراهم [سبعين رجلاً قال: أراهم]([[233]](#footnote-232)) مائة"([[234]](#footnote-233)) ] **  ** [ حتى قال [قائل منهم]([[235]](#footnote-234)): "إن محمداً وأصحابه أَكَلَةُ جزور"([[236]](#footnote-235)). ودأبهم أن الجزور طعمة مائة([[237]](#footnote-236))، وهذه الإراءة كانت قبل التلاقي، فلما تلاقوا أكثرهم اللَّه في أعين المشركين حتى رأوهم مثلي عدد المشركين لقوله: ] **   **[([[238]](#footnote-237))، وذلك من آيات اللَّه وإمداده كما أمدهم بالملائكة([[239]](#footnote-238))، ولما كانت الرؤية وسائر الإدراكات بخلق اللَّه من غير شرط، فله أن يخلق رؤية القليل في صورة الكثير وبالعكس([[240]](#footnote-239)).

] **     ** [ كرره لاختلاف الفعل المعلل([[241]](#footnote-240)).  
] **    ** [ فيصدرها كيف يشاء.

] **     ** [ جماعة كفاراً كانوا أو بغاة([[242]](#footnote-241)) لقولـه:] **      **([[243]](#footnote-242))**** [([[244]](#footnote-243)) أو قطاع الطريق لقوله:]  **  ** [([[245]](#footnote-244))([[246]](#footnote-245)). واللقاء: اشتهر في القتال([[247]](#footnote-246)) ] ** /([[248]](#footnote-247))  ** [ ذكراً كثيراً ] **  ** [ تظفرون بالنصر.

روى البخاري عنه : « **لا تتمنوا لقاء العدو فإذا لاقيتم**([[249]](#footnote-248)) **فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف** »، وكان يقول عند لقاء العدو: « **اللهم منـزل الكتاب، ومجري السحاب، وهازم الأحزاب، اهزمهم وانصرنا عليهم**»([[250]](#footnote-249)).

] ** ** [ فيما أمركم([[251]](#footnote-250)) من الثبات في [مواطن]([[252]](#footnote-251)) الحرب ] **  ** [ وفيكم رسول اللَّه الذي يأتيه الخبر من السماء ساعة فساعة وقد قال: « **لا ينبغي عندي التنازع** »([[253]](#footnote-252)) ] **** [ من الفشل وهو: الجبن([[254]](#footnote-253))، مجزوم داخل تحت حكم الأمر، أو منصوب بإضمار أن([[255]](#footnote-254))، ] ****([[256]](#footnote-255)) ** ** [ دولتكم ونصركم([[257]](#footnote-256))، مستعار لهما؛ لأنهما في التمشي والنفوذ كالريح في الهبوب، أو هو حقيقة؛ لأن عادة اللَّه جرت بأن من يكون الريح من صَوْبه، وجاءه العدو لـه النصـر([[258]](#footnote-257))، ولذلـك قـال : « **نُصـرتُ بالصَّـبَا وأُهلِكتْ عادٌ بالدَّبُور** »([[259]](#footnote-258)).

] ** ** [ كرره ليفيده([[260]](#footnote-259)) بقولـه: ] **    ** [ بالحفظ والنصر([[261]](#footnote-260)).

1. () قال به الفراء (1/407).

   وانظر: معاني القرآن للزجاج (2/410)، البحر المحيط (4/478). [↑](#footnote-ref-0)
2. () سورة النمل، آية (18). [↑](#footnote-ref-1)
3. () ساقط من ق. [↑](#footnote-ref-2)
4. () ساقط من ص. [↑](#footnote-ref-3)
5. () لفظ الجلالة لم يكتب في الأصل وَ ص. [↑](#footnote-ref-4)
6. () الأصل: الصايحون، والمثبت من سائر النسخ. [↑](#footnote-ref-5)
7. () رواه الترمذي عن عائشة -رضي اللَّه عنها-، أبواب الفتن، باب ما جاء في الخسف (6/347).

   ورواه الإمام أحمد عن أم سلمة -رضي اللَّه عنها- بلفظ: « **إذا ظهرت المعاصي في أمتي عمهم اللَّه -- بعذاب من عنده** » فقلت: يا رسول اللَّه أما فيهم يومئذٍ أناس صالحون قال: « **بلى...** » الحديث (6/304 رقم 26638).

   والحديث أخرجه البخاري كتاب الفتن باب يأجوج ومأجوج (8/104)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج (4/2207 رقم 1-2) عن زينب بنت جحش -رضي اللَّه عنها-. [↑](#footnote-ref-6)
8. () ذكر هذا الوجه الزمخشري (2/571)، والبيضاوي (1/380) وغيرهما، وصدَّر به أبوحيان  
   (4/477) الأوجه في الآية، غير أنه اختار أن قوله:  ** **   نفي وليس بنهي، وذكر اختلاف النحاة في دخول نون التوكيد على المنفي بلا، وبيَّن أن قول الجمهور هو: عدم الجواز، ثم قال: "والذي نختاره الجواز، وإليه ذهب بعض النحويين". اهـ. [↑](#footnote-ref-7)
9. () انظر: المراجع السابقة (المواضع نفسها)، الدر المصون (5/589). [↑](#footnote-ref-8)
10. () سورة الأعراف، آية (2). [↑](#footnote-ref-9)
11. () انظر: الكشاف (2/572)، تفسير البيضاوي (1/380). [↑](#footnote-ref-10)
12. () ق: فتصيب. [↑](#footnote-ref-11)
13. () سورة الأحزاب، آية (1).

    ولعل مراده أنه كما أمر النبي  بتقوى اللَّه، وهو قائم بها ممتثل لها، فكذلك أمروا أن يعلموا أن اللَّه شديد العقاب، وهم عالمون بذلك. فالمراد الاستمرار على هذا العلم، والاستكثار من العمل الذي يقتضيه هذا العلم. والله أعلم. [↑](#footnote-ref-12)
14. () ص وَ ق: الحادث فيه. [↑](#footnote-ref-13)
15. () رواه الطبري عن عكرمة (13/477)، وذكره الواحدي في البسيط (1/209) عن الكلبي، وهو قول الفراء. معاني القرآن (1/407). [↑](#footnote-ref-14)
16. () قاله ابن عباس -رضي اللَّه عنهما- والكلبي.

    انظر: الوسيط للواحدي (2/453)، زاد المسير (3/343). [↑](#footnote-ref-15)
17. () ذكره أبوحيان في البحر المحيط (4/479). [↑](#footnote-ref-16)
18. () ص وَ ق: فأعزهم اللَّه. [↑](#footnote-ref-17)
19. () كذا في سائر النسخ، وفي الأصل: وإني.

    ولفظ الحديث في الصحيحين: فإني أعطي رجالاً... الحديث. انظر تخريج الحديث فيما يأتي. [↑](#footnote-ref-18)
20. () رواه البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف (5/103)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام (2/738 رقم 139). بألفاظ مقاربة عن أنس بن مالك، وعبدالله بن زيد بن عاصم -رضي اللَّه عنهما-. [↑](#footnote-ref-19)
21. () هذا القول مروي عن ابن عباس -رضي الله عنهما- ذكره ابن الجوزي في زاد المسير   
    (3/343)، وأخرجه الطبري عن عكرمة والكلبي وقتادة، (13/477). [↑](#footnote-ref-20)
22. () عزاه الواحدي في البسيط (1/210) إلى ابن عباس -رضي اللَّه عنهما- والكلبي، وعزاه البغوي (3/347) إلى عكرمة.

    وانظر: الوسيط للواحدي (2/453). [↑](#footnote-ref-21)
23. () رواه الطبري عن وهب بن منبه وقتادة. الطبري (13/478). [↑](#footnote-ref-22)
24. () انظر: معجم مقاييس اللغة (خطف) (2/196) ، المفردات (خطف) (ص286). [↑](#footnote-ref-23)
25. () رواه ابن جرير الطبري عن السدي وعكرمة، وعزاه ابن الجوزي لابن عباس -رضي اللَّه عنهما- والأكثرين.

    انظر: الطبري (13/479)، زاد المسير (3/343).

    وذكر البيضاوي قولاً آخر فقال: "أو جعل لكم مأوى تتحصنون به عن أعاديكم". اهـ. (1/381) [↑](#footnote-ref-24)
26. () أخرجه ابن جرير عن السدي (13/479)، وعزاه أبوحيان لابن عباس -رضي اللَّه عنهما-. البحر المحيط (4/479). [↑](#footnote-ref-25)
27. () عزاه في البسيط للسدي (1/211)، وذكره البغوي (3/347). [↑](#footnote-ref-26)
28. () ذكره الواحدي في الوسيط (2/453)، والبغوي (الموضع السابق) عن الكلبي، وعزاه ابن الجوزي في زاد المسير إلى الجمهور (3/343).

    وانظر: تفسير البيضاوي (1/381). [↑](#footnote-ref-27)
29. () وهو قول جمهور المفسرين، وأكثرهم لم يذكر سواه.

    = انظر: المراجع السابقة (المواضع نفسها)، الكشاف (2/573).

    وقال وهب وقتادة: تعم المآكل والمشارب والملابس.

    ذكره عنهما أبوحيان في البحر المحيط (4/479). [↑](#footnote-ref-28)
30. () انظر: تفسير البيضاوي (الموضع السابق). [↑](#footnote-ref-29)
31. () ص: النقض.

    قال ابن فارس: "الخاء والواو والنون: أصل واحد وهو التنقص، يقال: خانه يخونه خوناً، وذلك نقصان الوفاء، ويقال: تخونني فلان حقي أي: تنقصني". معجم مقاييس اللغة (خون) (2/231).

    ويأتي التخون بمعنى التعهد -كما سيأتي من كلام المؤلف- قال في اللسان (خون)   
    (13/145): "والتخون لـه معنيان أحدهما: التنقص، والآخر: التعهد، ومن جعله تعهداً جعل النون مبدلة من اللام". اهـ.

    وقد اختار ابن فارس وجماعة أن التخون بمعنى التعهد هو من قبيل الإبدال، وأن أصله التخول بمعنى التعهد. انظر: معجم مقاييس اللغة (الموضع السابق)، خول (2/230). [↑](#footnote-ref-30)
32. () انظر: لسان العرب (الموضع السابق). [↑](#footnote-ref-31)
33. () رواه البخاري، كتاب العلم، باب ما كان النبي  يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفـروا (1/162 فتح الباري)، ومسلم كتاب صفات المنافقين، باب الاقتصاد في الموعظة  
    (4/2172 رقم 82) عن ابن مسعود -- بلفظ: "يتخولنا".

    = وأما اللفظ الذي ذكره المؤلف -رحمه الله- فرواه الحافظ أبوأحمد العسكري في تصحيفات المحدثين (1/152) بإسناده عن سفيان بن عيينة قال: كنا عند الأعمش، وعنده أبوعمرو بن العلاء فحدث عن أبي وائل عن عبدالله -- قال: كان النبي  يتخولنا بالموعظة مخافة السآمة، ثم قال الأعمش: يتعاهدنا فقال لـه أبوعمرو: إن كان يتعهدنا فيتخوننا، وأما يتخولنا فيستصلحنا.

    وذكر القصة السيوطي في كتاب التطريف في التصحيف (ص40)، وأوردها أيضاً من رواية البخاري في تاريخه -ولم أقف عليها في الصغير ولا الكبير-.

    قال ابن حجر في فتح الباري (1/162-163): "قوله: "كان يتخولنا" بالخاء المعجمة وتشديد الواو، قال الخطابي: الخائل -بالمعجمة- هو القائم المتعهد للمال، يقال: خال المال يخوله تخولاً إذا تعهده وأصلحه، والمعنى: كان يراعي الأوقات في تذكيرنا، ولا يفعل ذلك كل يوم لئلا نمل، والتخون بالنون أيضاً يقال: تخون الشيء إذا تعهده وحفظه أي: اجتنب الخيانة فيه... وكلا اللفظين جائز... قلت: الصواب من حيث الرواية الأولى، فقد رواه منصور عن أبي وائل كرواية الأعمش وهو في الباب الآتي، وإذا ثبتت الرواية وصح المعنى بطل الاعتراض". اهـ.

    ورواية منصور عن أبي وائل التي أشار إليها ابن حجر، أخرجها البخاري كتاب العلم، باب من جعل لأهل العلم أياماً معلومة (1/163 فتح الباري)، ومسلم، كتاب صفات النافقين، باب الاقتصاد في الموعظة (4/2173 رقم 83).

    وروى الحافظ أبوأحمد العسكري في تصحيفات المحدثين (1/154) عن الأصمعي قال: "يقال: يتخولنا ويتخوننا جميعاً فمن قال: يتخولنا يقول: يستصلحنا يقال: رجلٌ خائلُ مالٍ، ومن قال: يتخوننا قال: يتعهدنا". اهـ. وانظر: غريب الحديث لأبي عبيد (1/79).

    تنبيه: لم أقف على الحديث عن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- كما ذكره المؤلف، وإنما هو عن عبدالله بن مسعود -- والله أعلم. [↑](#footnote-ref-32)
34. () كعب بن زهير بن أبي سلمى المزني، من مزنية مضر، من فحول الشعراء، أهدر النبي  دمه فأرسل إليه أخوه بُجير -وكان قد أسلم قبله- يُخبره ويأمره بالإسلام، فقدم على النبي  مسلماً ومدحه بقصيدته التي مطلعها:

    = بانتْ سعادُ فَقَلْبي اليومَ مَتْبُولُ مُتَيَّمٌ إثْرَها لم يُفْدَ مَكْبُولُ

    فكساه النبي  بردته.

    انظر: الشعر والشعراء لابن قتيبة (1/154)، أسد الغابة (4/175). [↑](#footnote-ref-33)
35. () ق: الأضالين، وفي الأصل و ص: الأضاليل. [↑](#footnote-ref-34)
36. () قال كعب --:

    تُمِرُّ مثل عَسِيبِ النَخْل ذا خُصَلٍ في غارزٍ لم تخونه الأحاليلُ

    الغارز: الضرع، لم تُخَوِّنْه: لم تُنَقِّصْه، الأحاليل: مجاري اللبن.

    يقول -- في وصف الناقة: إنها تمر بذنبها الذي كعسيب النخل على ضرعها الذي لم تخونه الأحاليل، يريد أنها لم تنتج فتحلب فيضر ذلك بقوتها.

    انظر: السيرة لابن هشام (4/161)، شرح ديوان كعب (ص13)، لسان العرب (غرز)  
    (5/387) (حلل) (11/170). [↑](#footnote-ref-35)
37. () بنو قريظة: إحدى طوائف اليهود التي كانت تسكن حول المدينة، هادنهم الرسول  لما قدم المدينة، ونقضوا العهد في سنة خمس، وظاهروا الأحزاب على المؤمنين، فحاصرهم الرسول  بعد غزوة الأحزاب، ثم حكم فيهم سعد بن معاذ بأن تقتل مقاتلتهم، وتسبى ذراريهم.

    انظر: السيرة النبوية لابن هشام (2/128، 3/257) البداية والنهاية (3/224). [↑](#footnote-ref-36)
38. () بنو النضير: من اليهود الذين هادنهم النبي  مقدمه المدينة، وكانوا حلفاء الخزرج، فنقضوا العهد، وخانوا رسول الله  وهموا بقتله وذلك بإلقاء صخرة عليه لما جاء يستعينهم في دية قتيلين، فأخبره الله تعالى بذلك فحاصرهم، ثم سألوا رسول الله  أن يجليهم، ويكف عن دمائهم على أن لهم ما حملت الإبل إلا السلاح وذلك في سنة أربع.

    انظر: السيرة النبوية لابن هشام (3/212) البداية والنهاية (الموضع السابق). [↑](#footnote-ref-37)
39. () اختلف العلماء في تحديد موقع أذرعات بعد اتفاقهم على أنها بالشام، فقال بعضهم: إنها من البلقاء، وذهب آخرون إلى أنها من حوارن.

    انظر: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص22). [↑](#footnote-ref-38)
40. () مدينة من مدن فلسطين، مما يلي بيت المقدس.

    انظر: معجم البلدان (1/165). [↑](#footnote-ref-39)
41. () في الأصل: ونزل. [↑](#footnote-ref-40)
42. () ساقطة من ق. [↑](#footnote-ref-41)
43. () ق: لذلك. [↑](#footnote-ref-42)
44. () في الأصل: إشارة. [↑](#footnote-ref-43)
45. () ما بين المعقوفتين ساقط من ق. [↑](#footnote-ref-44)
46. () في ص: تحلها. [↑](#footnote-ref-45)
47. () في ق: الذنوب. [↑](#footnote-ref-46)
48. () أخرجه الطبري (13/481) عن الزهري بلفظ مقارب.

    وذكر القصة الواحدي في أسباب النزول (ص238)، والبغوي (3/347)، وفيها أن النبي  هو الذي أمرهم بالنزول على حكم سعد بن معاذ -- وقد جاءت القصة أيضاً عن جمع من التابعين منهم: عبدالله بن قتادة، والكلبي، والسدي، وعكرمة.

    انظر: الطبري (13/482)، الدر المنثور (40/48).

    وراجع القصة في السيرة لابن هشام (3/257-262). [↑](#footnote-ref-47)
49. () سورة البقرة، الآية: 42. [↑](#footnote-ref-48)
50. () انظر: معاني القرآن للفراء (1/408)، معاني القرآن للأخفش (1/71)، إعراب القرآن للنحاس (1/673)، الكشاف (2/574)، البيان لابن الأنباري (1/386)، تفسير البيضاوي (1/381). [↑](#footnote-ref-49)
51. () ص: عابدين. [↑](#footnote-ref-50)
52. () انظر الأوجه في: الكشاف (2/573)، تفسير البيضاوي (1/381). [↑](#footnote-ref-51)
53. () انظر: تفسير البيضاوي (الموضع السابق). [↑](#footnote-ref-52)
54. () ساقط من ق. [↑](#footnote-ref-53)
55. () ق: يد. [↑](#footnote-ref-54)
56. () انظر: الوسيط (2/454)، تفسير البغوي (3/348)، الكشاف (2/575). [↑](#footnote-ref-55)
57. () ساقط من ق. [↑](#footnote-ref-56)
58. () انظر: مادة (فرق) في معجم مقاييس اللغة (4/493)، المفردات (ص632).

    وانظر: تفسير الطبري (13/491). [↑](#footnote-ref-57)
59. () الحُلْوَان: العطاء، وحلوان المرأة: مهرها، وحلوان الكاهن: أجرة كهانته، والحلوان: ما أعطيت من رشوة ونحوها، وحَلَوْتُ الرجل على كذا مالاً فأنا أحْلُوه حَلْواً وحُلْواناً إذا وهبت لـه شيئاً على شيء يفعله لك غير الأجرة، وحلوت الرجل حلواناً إذا أعطيته.

    انظر: معجم مقاييس اللغة (حلو) (2/94)، لسان العرب (حلا) (14/193).

    والمراد كما أن الحلوان والعنوان فُعلان بمعنى ما يُحلى به ويُعنون به، كذلك الفرقان فعلان بمعنى ما يفرق به. [↑](#footnote-ref-58)
60. () عزاه ابن الجوزي في زاد المسير لابن عباس -رضي اللَّه عنهما- من رواية الضحاك (3/346)، وذكره الواحدي في البسيط (1/221) عن الكلبي، واختاره الفراء، معاني القرآن (1/408)، وصدَّر به الزمخشري الأقوال في الآية (2/575). [↑](#footnote-ref-59)
61. () ما بين المعقوفتين ساقط من ق. [↑](#footnote-ref-60)
62. () في قوله تعالى: ] **            ** [ سورة الأنفال، آية (41). [↑](#footnote-ref-61)
63. () في الأصل: لذى. والمثبت من سائر النسخ. [↑](#footnote-ref-62)
64. () رواه ابن جرير عن ابن عباس -رضي اللَّه عنهما- من طريق علي بن أبي طلحة بلفظ:  
    "فرقاناً يقول: مخرجاً". (13/489)، وذكره الواحدي في البسيط عنه من طريق عطاء بلفظ مقارب (1/219).

    وهو قول كثير من المفسرين بعبارات مختلفة متقاربة في المعنى.

    انظر: الطبري (13/488)، البغوي (3/349)، تفسير ابن كثير (3/583).

    ولا يمنع أن تكون هذه المعاني للفرقان -وغيرها مما جاء عن السلف- كلها صحيحة؛ لأنه ليس بينها تعارض، وهذا ما رجحه ابن جرير الطبري -رحمه اللَّه- حيث يقول: "وكل هذه التأويلات في معنى (الفرقان) -على اختلاف ألفاظها- متقاربات المعاني... فجميع ما روينا   
    -عمن روينا عنه- في معنى (الفرقان) قول صحيح المعاني، لاتفاق معاني ألفاظهم في ذلك". اهـ. (1/98-99)، وانظر أيضاً: الطبري (13/488)، والقول بالعموم هو ما اختاره الحافظ ابن كثير وأبوحيان -رحمهما اللَّه-، ورجحه الإمام عبدالعزيز بن باز -رحمه اللَّه- (من تعليقه على تفسير ابن كثير مساء يوم الأربعاء 2/7/1417هـ).

    انظر: تفسير ابن كثير (3/584)، البحر المحيط (4/481). [↑](#footnote-ref-63)
65. () سورة البقرة، آية (282). [↑](#footnote-ref-64)
66. () قال تعالى: ] **   ** [ سورة هود، آية (114). [↑](#footnote-ref-65)
67. () رواه البخاري، كتاب التفسير، (سورة الممتحنة) باب: ] **    ** [   
    (6/60)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر (4/1941) رقم (161) عن علي -- في قصة كتاب حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة يخبرهم بخروج الرسول  لفتح مكة بلفظ: « **وما يدريك لعل اللَّه اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم** ».

    والقول بأن هذا خاص في أهل بدر ليس بظاهر؛ لأن الآية عامة، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، مع أنه لم يرد دليل يجب المصير إليه يدل على أن الآية في أهل بدر.

    وقريب من هذا القول بأنها في الكبائر والصغائر فإنه يحتاج إلى دليل، ولا دليل على ذلك، والأظهر ما قاله الرازي في التفسير الكبير (15/124): "واعلم أن المراد من تكفير السيئات سترها في الدنيا، ومن المغفرة إزالتها في القيامة".

    وقال البيضاوي (1/381) "] **öÏeÿs3ãur öNà6Ztã öNä3Ï?$t«Íhy** [ ويسترها ] **öÏÿøótur öNä3s9 3** [بالتجاوز والعفو عنها". اهـ.

    وقال ابن كثير (3/584): "وتكفير ذنوبه وهو محوها، وغفرها: سترها عن الناس". [↑](#footnote-ref-66)
68. () ق: يبدل اللَّه. [↑](#footnote-ref-67)
69. () قال تعالى: ] **                 ** [ سورة الفرقان، آية (70). [↑](#footnote-ref-68)
70. () ص: تفضل منه. [↑](#footnote-ref-69)
71. () وفي هذا رد على المعتزلة الذين يقولون إن الجزاء مستحق عليه -تعالى- استحقاق الأجرة على المستأجر، وأن هذا محض حق العباد الذي عاوضوه عليه، وهذا فرع عن قولهم بأن أفعال العباد ليست مقدورة لله، وإنما هم الذين جعلوا أنفسهم مريدين فاعلين. مدارج السالكين (1/62، 63).

    وانظر مذهبهم في: الملل والنحل للشهرستاني (ص45). [↑](#footnote-ref-70)
72. () قال أبوحيان: "وهذا المكر هنا هو بإجماع المفسرين ما اجتمعت عليه قريش في دار الندوة".

    البحر المحيط (4/481). [↑](#footnote-ref-71)
73. () ما بين المعقوفتين ساقط من ق. [↑](#footnote-ref-72)
74. () أبوطالب هو عبدمناف بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبدمناف، عم الرسول  ووالد علي ابن أبي طالب، كفل النبي  وعمره تسع سنين بعد موت جده عبدالمطلب وناصره بعد البعثة، كان  حريصاً على هدايته ولكن لم يشأ اللَّه لـه الدخول في الإسلام مع علمه بصدق الرسول  وصحة ما يدعو إليه وفي ذلك يقول:

    فلقد صدقتَ وكنتَ قبل أميناً  
    منْ خيرِ أديانِ البريةِ ديناً  
    لرأيتنـي سمحــاً بــذاك مبينـــاً

    ودعوتني وعلمتُ أنكَ ناصحي  
    وعرضتَ ديناً قد علمتُ بأنه  
    لـولا الملامة أو حـــذار مسبــةٍ

    وكان مَنَعَه من الإسلام خشية أن يعيّره قومه بترك دينه، وتزعم الرافضة أن أبا طالب كان قد أسلم، ولابن النعمان المفيد الرافضي رسالة سماها "إيمان أبي طالب". توفي قبل الهجرة بثلاث سنوات.

    انظر: البداية والنهاية (3/122)، الأعلام (4/166). [↑](#footnote-ref-73)
75. () ق بتكرار: صلى اللَّه. [↑](#footnote-ref-74)
76. () ص: من هاجروا بايعه. [↑](#footnote-ref-75)
77. () في ق: واجتمعوا. [↑](#footnote-ref-76)
78. () في ص: البخري، وفي ق: البحتري.

    وهو العاص بن هشام بن الحارث بن أسد بن عبدالعزى، كان من النفر الذين نهى رسول اللَّه  عن قتلهم يوم بدر، قال ابن إسحاق: "لأنه كان أكف القوم عن رسول اللَّه  وهو بمكة، وكان لا يؤذيه، ولا يبلغه عنه شيء يكرهه، وكان ممن قام في نقض الصحيفة التي كتبت قريش". اهـ.

    لقيه المُجَذَّرُ بن زياد البلوي فأراد منه أن يستأسر فأبى إلا القتال فقتله.

    انظر: السيرة النبوية لابن هشام (2/241)، البداية والنهاية (3/285). [↑](#footnote-ref-77)
79. () ق: ويتربص. [↑](#footnote-ref-78)
80. () في ق: ويخلصونه. [↑](#footnote-ref-79)
81. () في الأصل: فتفرق. [↑](#footnote-ref-80)
82. () في ق: على. [↑](#footnote-ref-81)
83. () قال في النهاية (عقل) (3/278): "أما العَقْل فهو الدية، وأصله: أن القاتل كان إذا قتل قتيلاً جمع الدية من الإبل فعقلها بفناء أولياء المقتول أي: شدَّها في عُقُلها ليسلمها إليهم ويقبضوها منه، فسميت الدية عَقْلاً بالمصدر... إلخ". [↑](#footnote-ref-82)
84. () ق: بردتي. [↑](#footnote-ref-83)
85. () في الأصل زيادة وتكرار على النحو التالي: مهاجراً والقوم باتوا مترصدين مهاجراً والقوم فلما ... إلخ. [↑](#footnote-ref-84)
86. () رواه ابن إسحاق في السيرة قال: فحدثني من لا أتهم من أصحابنا عن عبدالله بن أبي نجيح عن مجاهد بن جبر (وفي الأصل: جبير وهو تحريف) أبي الحجاج، وغيره ممن لا أتهم عن عبدالله بن عباس -رضي اللَّه عنهما- ... الحديث. انظر: سيرة ابن هشام (2/94)

    ورواه الطبري (13/498) من طريق ابن إسحاق، ورواه الإمام أحمد مختصراً (1/348 رقم 3251)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (7/100): فيه عثمان بن عمرو الجزري وَثَّقه ابن حبان وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. اهـ. وروى القصة عبدالرزاق في مصنفه من طرق بألفاظ مختلفة (5/384 رقم 9743)، والبيهقي في الدلائل (2/465). [↑](#footnote-ref-85)
87. () أي: رسول اللَّه  والصديق --. [↑](#footnote-ref-86)
88. () رواه البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي ، باب مناقب المهاجرين (4/190)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل الصديق -- (4/1854 رقم 1) عن أبي بكر الصديق --. [↑](#footnote-ref-87)
89. () لم أقف عليه مسنداً، وقد نقله ابن كثير في البداية والنهاية (3/183) عن بعض أهل السير دون تصريح بمن نقل عنه، ثم قال: "وهذا ليس بمنكر من حيث القدرة العظيمة، ولكن لم يرد ذلك بإسناد قوي ولا ضعيف، ولسنا نثبت شيئاً من تلقاء أنفسنا، ولكن ما صح أو حسن سنده قلنا به". اهـ. [↑](#footnote-ref-88)
90. () رواه الطبري عن ابن عباس -رضي اللَّه عنهما- ومجاهد وقتادة والسدي وابن زيد وعطاء وعبدالله بن كثير (13/491، 492) ذكره بعضهم بلفظ الحبس وبعضهم بلفظ الوثاق، واختاره الفراء (1/409) ولفظه: ليحبسوك في البيت. [↑](#footnote-ref-89)
91. () ق: و. [↑](#footnote-ref-90)
92. () عزاه أبوحيان لعطاء والسدي (4/481)، وعزاه القرطبي لأبان بن تغلب وأبي حاتم   
    (7/397)، وذكره الزمخشري (2/576) والبيضاوي (1/381). [↑](#footnote-ref-91)
93. () هذا من تأويل الصفات والعدول بالنصوص عن ظاهرها وهو خلاف ماكان عليه السلف، والصواب إثبات المكر لله تعالى كما ثبت في الآية دون حاجة إلى أن نقول: إنه يعاملهم معاملة الماكر... أو أن ذلك على سبيل الازدواج والمشاكلة، بل نثبت الآية على ظاهرها.

    = يقول الشيخ د. صالح الفوزان -بعد ذكر الآيات التي فيها إثبات المكر والكيد لله تعالى-: "في هذه الآيات وصف اللَّه بالمكر والكيد، ونسبة ذلك إليه -سبحانه- حقيقة على بابه فإن المكر إيصال الشيء إلى الغير بطريق خفي، وكذلك الكيد والمخادعة.

    والمكر والكيد نوعان: قبيح وهو إيصال ذلك لمن لا يستحقه، وحسن وهو إيصاله إلى من يستحقه عقوبة لـه. فالأول مذموم، والثاني ممدوح، والرب تعالى إنما يفعل من ذلك ما يحمد عليه عدلاً منه وحكمة، وهو تعالى يأخذ الظالم والفاجر من حيث لا يحتسب، لا كما يفعل الظلمة بعباد الله، والله أعلم.

    والله سبحانه لم يصف نفسه بالكيد والمكر والخداع إلا على وجه الجزاء لمن فعل ذلك بغير حق، وقد عُلم أن المجازاة حسنة من المخلوق، فكيف بالخالق --". اهـ. شرح العقيدة الواسطية (ص56). [↑](#footnote-ref-92)
94. () انظر: تفسير البيضاوي (1/382). [↑](#footnote-ref-93)
95. () قال الشهاب الخفاجي في حاشيته على البيضاوي (4/465): "يؤبه ويعبأ به بمعنى: يعتد به". [↑](#footnote-ref-94)
96. () انظر: تفسير البيضاوي (1/382)، وراجع ما تقدم قريباً عند قوله تعالى:] ** ** [، وانظر تعريف المشاكلة ص(514). [↑](#footnote-ref-95)
97. () ق: هذا. [↑](#footnote-ref-96)
98. () لم يرو البخاري ولا غيره أن هذه الآية نزلت في أبي جهل، وإنما ذلك في الآية التي تليها وهي قوله تعالى: ] **                   ** [ سورة الأنفال، آيـة (32). فقـد روى

    = البخاري ومسلم عن أنس بن مالك -- قال: قال أبوجهل: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم، فنزلت ]  **                                    ** [ سورة الأنفال، آية (33-34).

    البخاري، كتاب التفسير (سورة الأنفال) باب: ] **øÎ)ur (#qä9$s% ¢Oßg¯=9$# bÎ) c%x. #x»yd uqèd ¨,ysø9$# ô`ÏB x8ÏZÏã** ö**ÏÜøBr'sù $uZøn=tã Zou$yfÏm z`ÏiB Ïä!$yJ¡¡9$#** **Írr& $sYÏKø$# A>#xyèÎ/ 5OÏ9r&** [ (5/199)، ومسلم كتاب صفات المنافقين، باب في قوله تعالى: ]  **             ** [ (4/2154 رقم 37). [↑](#footnote-ref-97)
99. () النضر بن الحارث بن كلدة بن علقمة بن عبدمناف بن عبدالدار، كان ممن يؤذي رسول اللَّه  بمكة، قتله علي بن أبي طالب -- صبراً بين يدي رسول اللَّه  بالصفراء بعد بدر.

    انظر: السيرة النبوية لابن هشام (2/323)، البداية والنهاية (3/305).

    والقول بأن الآية في النضر بن الحارث رواه ابن جرير عن ابن جريج والسدي وسعيد بن جبير (13/503-504) وهو قول سائر المفسرين.

    انظر: الوسيط (2/455)، البغوي (3/350)، الكشاف (2/577)، الجامع لأحكام القرآن (7/397)، تفسير ابن كثير (3/587). [↑](#footnote-ref-98)
100. () لم أقف على المقصود برستم هنا، وأما اسفنديار فلعله ابن بستاشب بن لهراسب من ملوك الفرس وأحد أجدادهم القدماء.

     انظر: جمهرة أنساب العرب (ص511). [↑](#footnote-ref-99)
101. () كذا في ق، وفي الأصل وَ ص: القريش. [↑](#footnote-ref-100)
102. () رواه ابن جرير عن سعيد بن جبير بمعناه دون ذكر الزبير --، ورواه أيضاً بمعناه دون ذكر قتله عن السدي وابن جريج (13/503-504) وذكره كثير من المفسرين.

     انظر: الوسيط (2/455)، تفسير أبي المظفر السمعاني (2/260)، تفسير البغوي (3/351)، تفسير ابن كثير (3/587).

     **تنبيه:** لم أقف على من ذكر أن الذي قتل النضر بن الحارث هو الزبير -- والذي وقفت عليه هو أن الذي قتله علي بن أبي طالب --، ذكر ذلك الواقدي في المغازي (1/149)، وابن هشام في السيرة النبوية (2/323)، وابن الأثير في الكامل (2/91)، وابن كثير في البداية والنهاية (3/305). [↑](#footnote-ref-101)
103. () نزلت هذه الآية في أبي جهل كما رواه البخاري، ومسلم عن أنس بن مالك -- كما سبق بيانه في الآية السابقة ص(180).

     وقيل: نزلت في النضر بن الحارث. رواه ابن جرير عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء والسدي (13/505-506). [↑](#footnote-ref-102)
104. () أصحاب الفيل: هم أبرهة ومن معه من الحبشة وأهل اليمن ممن أرادوا هدم الكعبة عام مولد الرسول  وذلك أن أبرهة بنى كنيسة عظيمة في اليمن، وأراد صرف العرب للحج إليها بدل الكعبة، فغضبت العرب لذلك فجاء بعضهم وأحدث فيها، فلما علم أبرهة غضب غضباً شديداً وأقسم ليهدمنَّ الكعبة، وخرج لذلك في جيش عرمرم عظيم ومعهم الفيلة، فلما بلغوا مكة وأرادوا دخولها أرسل اللَّه عليهم طيراً تحمل حجارة من سجيل، فقتلت كثيراً منهم وهرب الباقون وكان ذلك آية من آيات الله.

     انظر: سيرة ابن هشام (1/76)، تفسير الطبري (30/191)، البداية والنهاية (2/170). [↑](#footnote-ref-103)
105. () ق: حقيقته. [↑](#footnote-ref-104)
106. () كذا في الأصل، وسائر النسخ: بإنكار. [↑](#footnote-ref-105)
107. () ق: ومثاله. [↑](#footnote-ref-106)
108. () انظر: الكشاف (2/577). [↑](#footnote-ref-107)
109. () انظر: تفسير البيضاوي (1/382). [↑](#footnote-ref-108)
110. () بلقيس بنت الهدهاد بن شرحبيل من حِمْيرَ ملكة سبأ، ذكر اللَّه -تعالى- قصتها في سورة النمل (20-44)، آمنت واتبعت سليمان --.

     انظر: البداية والنهاية (2/21)، الأعلام (2/73). [↑](#footnote-ref-109)
111. () رواه الواحدي في الوسيط (2/456) بنحوه وفي: إسناده محمد بن زكريا الغلابي، قال فيه الدارقطني: "يضع الحديث". ميزان الاعتدال (3/550).

     وفي إسناده أيضاً: العباس بن بكار الضبي، قال الدارقطني: "كذاب". ميزان الاعتدال  
     (2/382).

     وانظر القصة في: تفسير أبي المظفر السمعاني (2/261)، البحر المحيط (4/483). [↑](#footnote-ref-110)
112. () في ص: بالأولياء الصالحين. [↑](#footnote-ref-111)
113. () لفظ التوسل بالصالحين لفظ فيه اشتراك فهو يشتمل على معان عدة، منها ما هو جائز ومنها ما لا يجوز.

     **أما التوسل الجائز فهو**: التوسل إلى اللَّه تعالى بمحبة الأنبياء والصالحين ومتابعتهم على الطاعة، أو التوسل بدعائهم ما داموا أحياء، ومن أمثلة ذلك: قصة الأعرابي الذي دخل المسجد والنبي  يخطب يوم الجمعة فقال: يا رسول اللَّه هلك المال وجاع العيال، فادع اللَّه أن يسقينا، فرفع  يديه يدعو، وقال: **اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا**. فثار السحاب أمثال الجبال فمُطروا... الحديث. رواه البخاري، كتاب الجمعة، باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة (1/224) عن أنس --.

     ومن أمثلته: قول عمر -- لما قحطوا وخرجوا يستسقون: "اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا  فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، قال: فيسقون". رواه البخاري، كتاب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا (2/15) عن أنس --.

     **أما النوع الثاني وهو الممنوع فهو**: التوسل بذوات الأولياء والصالحين؛ لأن التوسل عبادة والعبادة مبناها على التوقيف، ولم يرد دليل يبيح هذا النوع من التوسل، ويشهد لذلك أن الصحابة عدلوا عن التوسل به  بعد موته إلى التوسل بعمه العباس --، ولو كان التوسل بالذات جائزاً لكان التوسل به  أولى من التوسل بالعباس، فلما عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بالعباس عُلم أن ما يُفعل في حياته -وهو الدعاء منه - قد تعذر بموته.

     انظر: الفتاوى (1/153، 199)، الاستغاثة (1/267)، الدرر السنية (9/22). [↑](#footnote-ref-112)
114. () ق: المعنى. دون الواو. [↑](#footnote-ref-113)
115. () رواه ابن جرير (13/509-511) عن ابن عباس -رضي اللَّه عنهما- وأبي مالك والضحاك وابن أبزى.

     وانظر: الكشاف (2/578)، زاد المسير (3/350)، البحر المحيط (4/483)، تفسير البيضاوي (1/382). [↑](#footnote-ref-114)
116. () في سائر النسخ: لولا بحذف الواو، وهي مثبتة في نسخة المدينة النبوية. [↑](#footnote-ref-115)
117. () سورة الفتح، آية (25). [↑](#footnote-ref-116)
118. () في حاشية الأصل: قائله القاضي، وفي حاشية ق: قائله التفتازاني.

     وهذا القول غير موجود في تفسير البيضاوي.

     انظر: تفسير البيضاوي (1/382)، (2/411).

     وأما التفتازاني فقال في حاشيته على الكشاف: "... المستغفرون على هذا هم المسلمون، واستغفارهم طلب المغفرة للكفر، وتوفيق الإيمان". -هكذا كتبت- (لوحة 647). [↑](#footnote-ref-117)
119. () سقط من ق: لولا، كما سقطت الواو من جميع النسخ. [↑](#footnote-ref-118)
120. () لأن اللَّه -تعالى- بين أن سبب عدم تسليط المؤمنين على مشركي مكة وجود رجال مؤمنين ونساء مؤمنات، وأنهم ] **    ** [، فدل على أن السبب وجود هؤلاء المؤمنين والمؤمنات بمكة. [↑](#footnote-ref-119)
121. () رواه ابن جرير عن مجاهد وعكرمة وقتادة والسدي وابن زيد (13/514)، واختاره ابن قتيبة في تأويل مشكل القرآن (ص71)، وابن جرير (13/517) والزمخشري (2/578)، وفي الآية أقوال أخرى هي:

     **الأول:** أي فيهم من سبق لـه من اللَّه الدخول في الإيمان كأبي سفيان بن حرب وأبي سفيان بن الحارث وحكيم بن حزام، وهذا قول ابن عباس -رضي اللَّه عنهما- في رواية علي بن أبي طلحة عند ابن جرير، واختاره الزجاج.

     **الثاني:** ما كان اللَّه ليعذبهم وفي أصلابهم من يستغفر، وهو قول مجاهد، ذكره البغوي (3/354). والمعنى: أنه يكون لهم أولاد يستغفرون اللَّه ويؤمنون به.

     **الثالث:** وما كان اللَّه معذبهم وهم يستغفرون اللَّه، فإنهم كانوا يقولون في تلبيتهم: غفرانك. رواه ابن جرير عن ابن عباس -رضي اللَّه عنهما-.

     انظر: الطبري (13/511-517)، معاني القرآن للزجاج (2/412) تفسير البغوي (3/353) زاد المسير (3/350-351)، البحر المحيط (4/483-484)، تفسير ابن كثير (3/587-588). [↑](#footnote-ref-120)
122. () سورة هود، آية: (117). [↑](#footnote-ref-121)
123. () نسب ابن الجوزي هذا القول للجمهور، وهو قول الحسن وابن إسحاق، واختاره البغوي والزمخشري والبيضاوي وأبوحيان وابن كثير وغيرهم.

     انظر: السيرة لابن هشام (2/282)، البغوي (3/354)، الكشاف (2/578)، زاد المسير  
     (3/253)، تفسير البيضاوي (1/383)، البحر المحيط (4/484)، تفسير ابن كثير (3/592). [↑](#footnote-ref-122)
124. () ساقطة من ق. [↑](#footnote-ref-123)
125. () اختاره ابن جرير (13/519)، وعزاه أبوحيان (4/484) للحسن ولم أقف عليه، بل الذي ذكر الواحدي في الوسيط (2/458)، والبغوي (3/354) خلافه، قال البغوي: "قال الحسن: كان المشركون يقولون: نحن أولياء المسجد الحرام فرد اللَّه عليهم بقوله: ] **   ** [". وجوَّد ابن عطية القولين (2/522).

     والقولان متلازمان فمن كان من أولياء الله المتقين فهو وليٌ للبيت الحرام. والله أعلم. [↑](#footnote-ref-124)
126. () انظر: ما يأتي في تفسير سورة التوبة ص(288). [↑](#footnote-ref-125)
127. () القولان مرتبان على القولين في الضمير في قوله تعالى: ] **   ** [. [↑](#footnote-ref-126)
128. () ق: على. [↑](#footnote-ref-127)
129. () انظر: الكشاف (2/578)، تفسير البيضاوي (1/383). [↑](#footnote-ref-128)
130. () قال في اللسان: "المُكاء مخفف: الصفير، مَكا الإنسانُ يَمْكُو مَكْواً ومُكَاء: صَفَر بفيه... والمُكَّاء بالضم والتشديد: طائر في ضرب القُنْبُرة إلا أن في جناحيه بَلَقاً، سمي بذلك لأنه يجمع يديه ثم يصفر فيهما صفيراً حسناً". (مكا) (15/290).

     = وانظر: غريب القرآن لابن قتيبة (ص179)، معجم مقاييس اللغة (مكا) (4/344)، حياة الحيوان للدميري (2/149).

     وقد ذكره كما ضبطه المؤلف ابن عاشور في التحرير والتنوير (9/338).

     وأما ابن سيده في المخصص فضبطه بالضم والتشديد (2/8/135). [↑](#footnote-ref-129)
131. () قال في اللسان (صدي) (14/454): "الصَّدَى: الصوت، والصَّدَى: ما يجيبك من صوت الجبل ونحوه بمثل صوتك". اهـ.

     وقال في البحر المحيط (4/469): "التصدية: التصفيق. صدَّى يُصَدِّي تصدية: صفق، وهو فعل من الصدى وهو الصوت". اهـ. [↑](#footnote-ref-130)
132. () ق: للعبادة. [↑](#footnote-ref-131)
133. () رواه ابن جرير عن ابن عباس -رضي اللَّه عنهما- بمعناه (13/524).

     وانظر: البغوي (3/355)، تفسير ابن كثير (3/593).

     وقد جاء عن بعض السلف أن صفيرهم وتصفيقهم إنما هو ليخلطوا على النبي  صلاته إذا قام عند البيت، رواه ابن جرير عن مجاهد (13/525).

     وانظر: الكشاف (2/579)، المحرر الوجيز (2/524). [↑](#footnote-ref-132)
134. () ما بين المعقوفتين ساقطة من ق. [↑](#footnote-ref-133)
135. () قال أبوبكر بن الأنباري: "جعلوا ذلك مكان الصلاة، ومشهور في كلام العرب أن يقول الرجل: زرت عبدالله، فجعل جفائي صلتي، أي: أقام الجفاء مقام الصلة". زاد المسير  
     (3/354). وبه قال الزمخشري (3/579). [↑](#footnote-ref-134)
136. () انظر: تفسير البيضاوي (1/383). [↑](#footnote-ref-135)
137. () رواه ابن جرير عن ابن إسحاق وابن جريج والضحاك، وعزاه أبوحيان للحسن، واختاره ابن جرير والزمخشري وابن الجوزي وغيرهم.

     انظر: السيرة لابن هشام (2/283)، الطبري (13/528)، الكشاف (2/579)، زاد المسير (3/354)، البحر المحيط (4/486). [↑](#footnote-ref-136)
138. () انظر: تفسير البيضاوي (1/383)، البحر المحيط (الموضع السابق). [↑](#footnote-ref-137)
139. () وهم: أبوجهل، وعتبة وشيبة ابنا ربيعة، ونبيه ومنبه ابنا الحجاج، وأبوالبختري ابن هشام، والنضر بن الحارث، وحكيم بن حزام، وأمية بن خلف، وزمعة بن الأسود، والعباس بن عبدالمطلب، والحارث بن عامر بن نوفل، -وقيل غير ذلك- والله أعلم.

     انظر: أسباب النزول للواحدي (ص240)، البحر المحيط (4، 492).

     وراجع أيضاً: السيرة النبوية (2/276)، الطبقات الكبرى (1/128). [↑](#footnote-ref-138)
140. () عزاه ابن الجوزي (3/355) لابن عباس، وهو قول مقاتل والكلبي.

     انظر: البغوي (3/356)، البحر المحيط (4/492).

     والجزائر: جمع جزور وهو البعير ذكراً كان أو أنثى. انظر: النهاية (جزر) (1/266). [↑](#footnote-ref-139)
141. () الأحابيش: أحياء من العرب من بني المصطلق وبني الهون بن خزيمة حالفوا قريشاً. وأما سبب

     = تسميتهم الأحابيش فقيل: لأنهم اجتمعوا عند جبل بمكة يقال لـه حُبْشي، فتحالفوا بالله إنا ليدٌ على غيرنا ما سجا ليل ووضح نهار وما أرسى حُبْشيٌّ مكانه، وقيل: سموا بذلك لاجتماعهم والتحبيش: التجميع.

     انظر: نسب قريش ص(9)، العمدة لابن رشيق (2/194)، لسان العرب (حبش) (6/278). [↑](#footnote-ref-140)
142. () ما بين المعقوفتين ساقط من ق. والمثبت أعلاه هو الموافق لما في تفسير الطبري (13/531). [↑](#footnote-ref-141)
143. () في الأصل: اثنا. والمثبت من سائر النسخ. [↑](#footnote-ref-142)
144. () رواه ابن جرير عن ابن أبزى، والحكم بن عتبة، والسدي، ومجاهد، وسعيد بن جبير.  
     (13/530-531).

     وانظر: البغوي (3/356)، الكشاف (2/579)، تفسير البيضاوي (1/383). [↑](#footnote-ref-143)
145. () وذلك أن الذين أصيبوا يوم بدر مشوا إلى أبي سفيان ومن كانت لـه في العير تجارة، فقالوا لهم: إن محمداً  قد وَتَرَكُم وقتل خياركم فأعينونا بهذا المال على حربه لعلنا أن ندرك منه ثأراً بمن أصيب منا، ففعلوا.

     وهذا القول رواه ابن جرير عن ابن إسحاق، وعزاه ابن إسحاق لابن عباس -رضي اللَّه عنهما- (13/532-533).

     وانظر: السيرة لابن هشام (3/68)، الكشاف (2/579)، تفسير البيضاوي (1/383).

     وقال أبوحيان في البحر (4/487): "والظاهر الإخبار عن الكفار بأن إنفاقهم ليس في سبيل الله، بل سببه الصد عن سبيل الله، فيندرج هؤلاء الذين ذُكروا في هذا العموم، وقد يكون اللفظ عامًا والسبب خاصاً، والمعنى: أن الكفار يقصدون بنفقتهم الصد عن سبيل اللَّه وغلبة المؤمنين فلا يقع إلا عكس ما قصدوا... إلخ". [↑](#footnote-ref-144)
146. () في ق: إخبارهم. [↑](#footnote-ref-145)
147. () وقال البيضاوي: "ولعل الأول إخبار عن إنفاقهم في تلك الحال وهو إنفاق بدر، والثاني إخبار عن إنفاقهم فيما يستقبل وهو إنفاق أحد، ويحتمل أن يراد بهما واحد، على أن مساق الأول لبيان غرض الإنفاق ومساق الثاني لبيان عاقبته، وإن لم يقع بعد". اهـ. (1/383). [↑](#footnote-ref-146)
148. () سورة المجادلة، الآية: (21). [↑](#footnote-ref-147)
149. () قال ابن عباس -رضي اللَّه عنهما- "فميَّز أهل السعادة من أهل الشقاوة". وقال السدي: "يميز المؤمن من الكافر". رواهما ابن جرير الطبري (13/535).

     وهو ظاهر اختيار ابن جرير (13/534). [↑](#footnote-ref-148)
150. () قال الحافظ ابن كثير -بعد أن ذكر قول ابن عباس -رضي اللَّه عنهما- والسدي: "وهذا يحتمل أن يكون هذا التمييز في الآخرة... ويحتمل أن يكون هذا التمييز في الدنيا". (3/595).

     واختار سماحة الشيخ ابن باز -رحمه الله- عمومه في الدنيا والآخرة. (من تعليقه على تفسير ابن كثير. مساء يوم الأحد 13/7/1417هـ). [↑](#footnote-ref-149)
151. () سورة يس، الآية: (59). [↑](#footnote-ref-150)
152. () قال ابن زيد: "يعني الإنفاق الطيب في سبيل اللَّه من الإنفاق الخبيث في سبيل الشيطان".

     انظر: البسيط (1/251)، زاد المسير (3/356)، وهو قول الزجاج (2/412).

     ولا مانع من عموم الآية للقولين جميعاً، وقد حكى القول بالعموم القرطبي في الجامع لأحكام القرآن (7/401). [↑](#footnote-ref-151)
153. () وقرأ الباقون بفتح الياء الأولى وسكون الثانية.

     انظر: السبعة (ص306)، التيسير (ص77)، تحبير التيسير (ص102)، النشر (2/244). [↑](#footnote-ref-152)
154. () ق: وللزيادة. [↑](#footnote-ref-153)
155. () أما مكي بن أبي طالب فمع قوله: "في التشديد معنى التكثير" إلا أنه قال: "التخفيف أحب إليَّ لأن الجماعة عليه". اهـ. الكشف (1/369). [↑](#footnote-ref-154)
156. () قال ابن فارس: "الراء والكاف والميم: أصل واحد يدل على تجمع الشيء، تقول: ركمتُ الشيء: ألقيت بعضه على بعض، وسحاب مُرْتكم وَرُكام". معجم مقاييس اللغة (ركم) (2/430).

     وانظر: تهذيب اللغة (ركم) (10/242). [↑](#footnote-ref-155)
157. () رواه الإمام أحمد (4/204 رقم 17846) من حديث عمرو بن العاص -- بلفظ: "إن

     = الإسلام يجب ما كان قبله". ورواه مسلم، كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله  
     (1/112 رقم 192) أيضاً بلفظ: "أما علمت أن الإسلام يهدم ما قبله". [↑](#footnote-ref-156)
158. () قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "الحربي إذا أسلم لم يؤخذ بشيء مما عمله في الجاهلية لا من حقوق اللَّه ولا من حقوق العباد من غير خلاف نعلمه، لقوله تعالى: ] **@è% z`Ï%©#Ïj9 (#ÿrãxÿ2 bÎ) (#qßgtG^t**  **öxÿøóã Oßgs9 $¨B ôs% y#n=y** ...[ ولهذا أسلم خلق كثير وقد قتلوا رجالاً يعرفون، فلم يُطْلَب أحد منهم بقود ولا دية ولا كفارة". الصارم المسلول (ص154).

     وقد نقل الإجماع على ذلك القرطبي في الجامع (7/402)، والنووي في شرح صحيح مسلم (1/136)، وأبوحيان في البحر المحيط (4/489)، وغيرهم. [↑](#footnote-ref-157)
159. () قال أبوحيان (4/489): "إذا أسلم الذمي فيلزمه قضاء حقوق الآدميين لا حقوق اللَّه تعالى". اهـ. [↑](#footnote-ref-158)
160. () ذكره الواحدي في البسيط عن ابن عباس -رضي اللَّه عنهما- (1/255)، وهو قول ابن كثير (3/597) ولفظه: "أي يستمروا على ما هم فيه". اهـ.

     وانظر: زاد المسير (3/357).

     وقد اعترض ابن عطية على هذا القول فقال: "وقوله: ] ** ** [ يريد إلى القتال؛ لأن لفظة "عاد يعود" إذا جاءت مطلقة فإنما تتضمن الرجوع إلى حالة قد كان الإنسان عليها ثم تنقل عنها... ولا يصح أن يتأول ] ** ** [ إلى الكفر لأنهم لم ينفصلوا عنه... إلخ". المحرر الوجيز (2/527). [↑](#footnote-ref-159)
161. () انظر: الطبري (13/536)، الكشاف (2/580)، زاد المسير (3/357)، البيضاوي (1/584). [↑](#footnote-ref-160)
162. () استأصل الشيء: قطعه من أصله، واستأصل اللَّه القوم: قطع أصلهم.

     والمراد بالاستئصال: العذاب العام الذي يهلك القوم جميعاً.

     انظر: لسان العرب (أصل) (11/16) [↑](#footnote-ref-161)
163. () انظر: الطبري (13/536)، الكشاف (2/580)، البحر المحيط (4/489). [↑](#footnote-ref-162)
164. () رواه ابن جرير عن ابن عباس -رضي اللَّه عنهما- والحسن وقتادة والسدي وابن جريج وابن زيد (13/538-539).

     وهو قول عامة المفسرين من السلف والخلف.

     انظر: تفسير ابن كثير (3/596-597). [↑](#footnote-ref-163)
165. () في ص: عنهم. [↑](#footnote-ref-164)
166. () قال أبوحيان في البحر (4/489): "والأعرق في الفصاحة أن يكون  ****  خبر  
      **** ، ويجوز أن يكون عطف بيان، والجملة بعده (أي الجملة المدحية) خبر  ****  أي: اللَّه أو هو، والمعنى: فثقوا بموالاته ونصرته". اهـ.

     انظر: الدر المصون (5/604). [↑](#footnote-ref-165)
167. () انظر: البحر المحيط (4/492). [↑](#footnote-ref-166)
168. () روى ابن جرير عن مجاهد: ] **    ** [ قال: المِخْيَط من الشيء. (13/548)، قال ابن جرير -رحمه الله-: "وأما قولـه  ** **  فإنه مراد به كل ما وقع عليه اسم شيء مما خوَّله اللَّه المؤمنين مِنْ أموال مَنْ غلبوا على ماله من المشركين مما وقع عليه القَسْم حتى الخيط والمِخْيَط". (13/547). [↑](#footnote-ref-167)
169. () في ص وَ ق: تقسيم. [↑](#footnote-ref-168)
170. () في ص: أخماص. [↑](#footnote-ref-169)
171. () وهو قول جماهير أهل العلم، ورجحه ابن جرير "لإجماع الحجة على أن الخمس غير جائز قسمه على ستة أسهم". (13/552).

     وقال ابن حجر في فتح الباري (6/218): "وأجمعوا على أن اللام في قوله تعالى ] **** [ للتبرك إلا ما جاء عن أبي العالية". [↑](#footnote-ref-170)
172. () قال به أبوالعالية -فيما رواه ابن جرير- والربيع بن أنس -فيما ذكره الواحدي في البسيط- وقالوا: إن قوله: ] **  ** [ ليس لافتتاح الكلام بل الخمس يقسم ستة أقسام، منها سهم لله تعالى يجعل للكعبة.

     وقيل: ما نسب لله يصرف في الطاعات كالصدقة على فقراء المسلمين ونحو ذلك.

     انظر: الطبري (13/550)، البسيط (1/263)، تفسير أبي المظفر السمعاني (2/265)، الجامع لأحكام القرآن (8/10)، البحر المحيط (4/492). [↑](#footnote-ref-171)
173. () انظر: أحكام القرآن للجصاص (3/81)، بدائع الصنائع (7/125). [↑](#footnote-ref-172)
174. () ق: أولاً. [↑](#footnote-ref-173)
175. () الكُراع: الخيل، والكراع: السلاح. وقيل: هو اسم يجمع الخيل والسلاح.

     انظر: معجم مقاييس اللغة (كرع) (5/171)، لسان العرب (كرع) (8/307). [↑](#footnote-ref-174)
176. () وما ذهب إليه الشافعي هو قول الإمام أحمد، وقال مالك: "هو موكول إلى نظر الإمام واجتهاده". قال القرطبي: "وبه قال الخلفاء الأربعة وبه عملوا". واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية وقال: "وهذا قول مالك وأكثر السلف وأصح الأقوال". نقلاً عن تفسير ابن كثير (4/6).

     انظر: كتاب الأم للشافعي (4/196)، زاد المسير (3/359-360)، الجامع لأحكام القرآن (8/11)، الفتاوى (11/181).

     وأما سهم ذوي القربى فقد ذهب بعض أهل العلم إلى أنه للفقير منهم دون الغني وهو ما رجحه القرطبي (8/12). [↑](#footnote-ref-175)
177. () وقيل: بل الذكر والأنثى فيه سواء اختاره القرطبي (8/12)، والشنقيطي في أضواء البيان (2/364)، وقال في ترجيحه: "لأن تفضيل الذكر على الأنثى يحتاج إلى دليل، ولم يقم عليه في هذه المسألة دليل، ولم ينقل أحد عن النبي  أنه فضل ذكرهم على أنثاهم في خمس الخمس". اهـ. [↑](#footnote-ref-176)
178. () في الأصل كلمة (عبد) مكررة. [↑](#footnote-ref-177)
179. () هؤلاء الأربعة: أبناء عبدمناف بن قصي بن كلاب، واسمه المغيرة. فهاشم والمطلب وعبدشمس أمهم عاتكة بنت مرة بن هلال، ونوفل أمه واقدة بنت عمرو المازنية.

     انظر: الطبقات الكبرى (1/74)، السيرة النبوية لابن هشام (1/142، 167).

     **تنبيه:** هكذا وقع في النسخ: عبدالشمس، والذي وقفت عليه في المراجع أعلاه وغيرها: عبدشمس. [↑](#footnote-ref-178)
180. () فهو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبدشمس بن عبدمناف بن قصي.

     انظر: الطبقات الكبرى (3/53)، أسد الغابة (3/480). [↑](#footnote-ref-179)
181. () جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبدمناف بن قصي.

     انظر: التاريخ الكبير (1/2/223)، الإصابة (1/235). [↑](#footnote-ref-180)
182. () في الأصل: بني. [↑](#footnote-ref-181)
183. () ساقط من ق. [↑](#footnote-ref-182)
184. () ق: ونحن. [↑](#footnote-ref-183)
185. () رواه البخاري، كتاب فرض الخمس، باب ما مَنَّ النبي  على الأسارى من غير أن يُخمّس (4/56) بلفظ: «**إنما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد**» عن جبير بن مطعم --.

     وفي تحديد ذوي القربى قولان آخران:

     **الأول:** أنهم بنو هاشم فقط قال به مجاهد، وعلي بن الحسين، ومالك، والأوزاعي.

     **الثاني:** أنهم سائر قريش قال به بعض السلف.

     ولا يخفى رجحان القول الذي ذكره المؤلف -أنهم بنو هاشم وبنو المطلب- لدلالة النص عليه، والله أعلم. [↑](#footnote-ref-184)
186. () وكانت هذه الصحيفة قد كتبت في العام السابع من البعثة، وكان من خبرها أن قريشاً لما أسلم حمزة وعمر -رضي اللَّه عنهما- فكانا مع رسول اللَّه  وفشا الإسلام في القبائل، ورأت قريش أنها لا تستطيع قتل رسول اللَّه  لقيام بني هاشم وبني المطلب دونه، فاجتمعوا في خيف بني كنانة فتحالفوا على بني هاشم وبني المطلب أن لا يناكحوهم ولا يبايعوهم ولا يخالطوهم، وكتبوا ذلك في صحيفة وعلقوها في جوف الكعبة، وانحاز رسول اللَّه  وأبوطالب ومعهم بنو هاشم وبنو المطلب فدخلوا في الشعب، واشتد الحصار عليهم ثلاث سنوات من سائر قريش- ومعهم بنو عبد شمس وبنو نوفل- حتى أكلوا الأوراق والجلود، ثم سعى في نقض الصحيفة نفر ممن كان كارهاً لها من قريش ومنهم: هشام بن عمرو بن ربيعة، والمطعم بن عدي، وغيرهما لما فيها من الجور والظلم والقطعية، وكان ذلك سنة عشر من البعثة.

     = وقيل: إن الرسول  أخبر عمه أبا طالب أن الأرضة أكلت الصحيفة إلا ذكر اللَّه --، فأخبر أبوطالب قريشاً وقال: إن كان ما قال محمد حقاً انتهيتم عن قطيعتنا، وإن كان كاذباً أسلمناه لكم، فرضوا بذلك، فلما نظروا إليها وجدوها كما قال  فزادهم ذلك شراً.

     انظر: السيرة لابن هشام (1/388، 412)، الطبقات الكبرى (1/208)، دلائل النبوة للبيهقي (2/311)، زاد المعاد (3/29). [↑](#footnote-ref-185)
187. () ساقطة من الأصل و ص. [↑](#footnote-ref-186)
188. () انظر: معاني القرآن للزجاج (2/416)، الكشاف (2/584)، تفسير البيضاوي (1/384). [↑](#footnote-ref-187)
189. () وهو قول الزمخشري (2/584)، والبيضاوي (1/385)، وأبي حيان (4/495)، وغيرهم. [↑](#footnote-ref-188)
190. () والمقصود بما نزل في أمر الغنيمة يوم بدر هو قوله تعالى: ] **       ...**[ سورة الأنفال، آية: (1).

     وهذا القول هو قول مقاتل بن حيان رواه ابن أبي حاتم. انظر: الدر المنثور (4/71)، واختاره البغوي (3/362) وغيره. [↑](#footnote-ref-189)
191. () روى ابن جرير ذلك عن جمع من السلف منهم ابن عباس -رضي اللَّه عنهما- ومجاهد وعروة بن الزبير، ومقسم، وابن إسحاق. (13/561-562) وهو قول عامة المفسرين. [↑](#footnote-ref-190)
192. () انظر: التبيان للعكبري (2/624). [↑](#footnote-ref-191)
193. () انظر: تهذيب اللغة (عدا) 3/111)، لسان العرب (عدا) (15/40). وهي مثلثة العين، وقرئ بهن أما الضم والكسر ففي السبع -ويأتي بيانه- وأما الفتح فقرأ به قتادة والحسن وعمرو. قال ابن جني: "الذي في هذا أنها لغة ثالثة". المحتسب (1/280).

     وانظر: الشواذ لابن خالويه (ص50)، الكشاف (2/584)، البحر المحيط (4/495)، تفسير البيضاوي (1/385). [↑](#footnote-ref-192)
194. () وقرأ الباقون بضم العين، وهما لغتان كما سبق بيانه.

     انظر: السبعة (ص306)، التيسير (ص95)، الحجة لابن خالويه (ص170). [↑](#footnote-ref-193)
195. () لم أقف على من ذكر أن الضم لغة الحجاز، وقد نقل أبوحيان في البحر المحيط (4/495) عن اليزيدي: أن الكسر لغة الحجاز، وكذا نقل السيوطي في المزهر (2/277) عنه: أن الضم لغة تميم.

     وانظر: لغة تميم (ص180، 235)، اللهجات العربية في التراث (ص183). [↑](#footnote-ref-194)
196. () انظر: التبيان للعكبري (2/624).

     ولم يذكر الزمخشري (2/584)، والبيضاوي (1/385) إلا الوجه الثاني. [↑](#footnote-ref-195)
197. () وزن فُعْلى الذي لامه واو حقه أن تقلب لامه ياء إذا كان وصفاً وأن تبقى واواً إذا كان اسماً، وكلمة "قصوى" شذت عن هذه القاعدة؛ لأن لامه أبقيت واواً مع كونه وصفاً وهذا على لغة أهل الحجاز، وأما بنو تميم فيقولون: "قصيا" موافقاً للقياس.

     انظر: الكشاف (2/584)، الدر المصون (5/610)، شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك (2/564). [↑](#footnote-ref-196)
198. () القاعدة أن الواو أو الياء إذا كانت متحركة وكان ما قبلها مفتوحاً ينبغي أن تقلب ألفاً كما في قولنـا: قال أصله: قول، وباع أصله: بيع، واستعاذ أصله: استعوذ، واستجاب أصلـه:

     = استجوب، ثم نقلت فتحة الواو إلى ما قبلها في استعوذ واستجوب ونحوها لكون ما قبلها ساكناً صحيحاً ثم قلبت الواو ألفاً لتحركها في الأصل وكون ما قبلها مفتوحاً الآن.

     وأما القود واستحوذ فقد شذا عن هذه القاعدة وجاءا على الأصل أي بدون قلب الواو ألفاً.

     انظر: شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك (2/566). [↑](#footnote-ref-197)
199. () قال في اللسان (ركب) (1/429): "لا تقل: ركب إبل ولا ركبان إبل؛ لأن الركب والركبان لا يكون إلا لرُكَّاب الإبل... والركب: أصحاب الإبل في السفر دون الدواب وقال الأخفش: هو جمع وهم العشرة فما فوقهم". اهـ. ثم نقل عن الأخفش قولاً آخر في أن الركب ليس مختصاً بالإبل فقال: "وقال الأخفش:... وأُرى أن الركب قد يكون للخيل والإبل". اهـ. [↑](#footnote-ref-198)
200. () انظر: الكشاف (2/585). [↑](#footnote-ref-199)
201. () ق: أسفل. [↑](#footnote-ref-200)
202. () انظر: الكشاف (2/585). [↑](#footnote-ref-201)
203. () في الأصل: ارض. [↑](#footnote-ref-202)
204. () الجأش: النفس وقيل: القلب، وفلان قوي الجأش أي القلب.

     انظر: لسان العرب (جأش) (6/269). [↑](#footnote-ref-203)
205. () ق: النصر كان من الله... إلخ.

     وانظر: الكشاف (2/585)، تفسير البيضاوي (1/385). [↑](#footnote-ref-204)
206. () انظر: الكشاف (الموضع السابق). [↑](#footnote-ref-205)
207. () ما بين المعقوفتين ساقط من ق. [↑](#footnote-ref-206)
208. () أي في قوله:  **** ، وتأويله: لقضاء الله. انظر: المراجع في الحاشية التالية. [↑](#footnote-ref-207)
209. () انظر: إعراب القرآن للنحاس (678)، التبيان للعكبري (2/625)، تفسير البيضاوي (1/385). [↑](#footnote-ref-208)
210. () راجع (ص121). [↑](#footnote-ref-209)
211. () وهو قول قتادة وابن إسحاق والزجاج والزمخشري وابن القيم، وجوَّده ابن كثير، ونسبه الواحدى لأكثر أهل العلم.

     انظر: السيرة النبوية لابن هشام (2/284)، معاني القرآن للزجاج (2/418)، الوسيط   
     (2/463)، تفسير البغوي (3/363)، الكشاف (2/585)، ، شفاء العليل (ص193).

     = قال ابن كثير بعد أن ذكر هذا القول: "وهذا تفسير جيد، وبسط ذلك أنه تعالى يقول: إنما جمعكم مع عدوكم في مكان واحد على غير ميعاد، لينصركم عليهم ويرفع كلمة الحق على الباطل، ليصير الأمر ظاهراً والحجة قاطعة والبراهين ساطعة، ولا يبقى لأحد حجة ولا شبهة فحينئذ ] **  ** [ أي: يستمر في الكفر من استمر فيه على بصيرة من أمره أنه مبطل لقيام الحجة عليه ] **  ** [ أي: يؤمن من آمن ] **  ** [ أي: حجة وبصيرة، والإيمان هو حياة القلوب قال اللَّه تعالى: ] **          ** [ سورة الأنعام، الآية: (122)... إلخ" (4/12). [↑](#footnote-ref-210)
212. () وهو قول الطبري (13/568)، والبغوي (3/363)، واستظهره أبوحيان (4/497).

     وهذا القول لا يعارض القول الأول فإن الموت على الكفر هلاك عظيم -نسأل اللَّه العافية-. [↑](#footnote-ref-211)
213. () أحمد بن محمد بن عبدالله بن القاسم بن نافع بن أبي بَزَّة -واسم أبي بَزَّة: بشار، وهو فارسي أسلم على يد السائب بن أبي السائب- أبوالحسن البَزِّي مقرئ مكة، ومؤذن المسجد الحرام. توفي عام 250هـ، وقيل غير ذلك.

     انظر: معرفة القراء الكبار (1/173)، غاية النهاية (1/119). [↑](#footnote-ref-212)
214. () أبوبكر بن عياش بن سالم الحنَّاط الكوفي، قال ابن الجزري: "اختُلف في اسمه على ثلاثة عشر قولاً أصحها شعبة". كان إماماً عالماً عاملاً. توفي عام 193هـ وقيل غير ذلك.

     انظر: الطبقات الكبرى (6/269)، معرفة القراء الكبار (1/134) غاية النهاية (1/325). [↑](#footnote-ref-213)
215. () أبوبكر عاصم بن أبي النجُود الأسدي، كان آية في إتقان القراءة وحسن الصوت بالقرآن، قرأ على زِرِّ بن حبيش وأبي عبدالرحمن السُلَمي، توفي عام 127هـ.

     انظر: التاريخ الكبير (6/487) معرفة القراء الكبار (1/88) غاية النهاية (1/346). [↑](#footnote-ref-214)
216. () من قرأ بفك الإدغام قرأ بيائين الأولى مكسورة، والثانية مفتوحة، ومن أدغم قرأ بياء واحدة مشددة.

     انظر: السبعة (ص306)، التيسير (ص95)، الكشف المكي (1/492). [↑](#footnote-ref-215)
217. () ق: بأقوالكم. [↑](#footnote-ref-216)
218. () ق: بالاعتقاد والقول.

     وانظر: البيضاوي (1/385).

     وكما يكونان بالقول والاعتقاد يكونان بالعمل أيضاً. [↑](#footnote-ref-217)
219. () في الأصل وَ ص: وإذ وهو خطأ. [↑](#footnote-ref-218)
220. () وهو قول أكثر المفسرين.

     انظر: المراجع في الحاشية الآتية. [↑](#footnote-ref-219)
221. () أي أنه رآهم رؤية عين، والمنام هنا: العين، التي هي موضع النوم.

     وبهذا قال الحسن كما رواه عنه ابن أبي حاتم (تفسير ابن كثير 4/13)، والبغوي (3/363)، وهو قول المازني والنقاش. انظر: المحرر الوجيز (2/535)، وأما أبوعبيدة في مجاز القرآن   
     (1/247)، وابن قتيبة في غريب القرآن (ص179)، فمع قولهما بالأول إلا أنهما جوَّزا الثاني.

     وقال الزجاج: "وكثير من أصحاب النحو يذهبون إلى هذا المذهب". (2/419). [↑](#footnote-ref-220)
222. () هذا القول -كما ذهب المؤلف رحمه الله- ضعيف من وجوه:

     **الأول:** أن الآية صرحت بذكر المنام فلا يجوز العدول عن ظاهرها إلا بدليل، قال ابن كثير  
     (4/13): "وقد صرح بالمنام هاهنا، فلا حاجة إلى التأويل الذي لا دليل عليه". اهـ.

     **الثاني:** أن الآية التي تليها واردة في رؤية العين قال تعالى: ] **      ... الآية** [ سورة الأنفال، آية: (44)، ولو قلنا إن الآية الأولى في رؤية العين لكان المعنى متكرراً في الآيتين.

     = قال ابن عطية: "ومما يضعف ما روي عن الحسن أن معنى هذه الآية يتكرر في التي بعدها". المحرر الوجيز (2/535).

     وأما ما روي عن الحسن فإن في سند البغوي عمرو بن عبيد المعتزلي، كذَّبه جماعة وقال الحافظ ابن حجر في التقريب (ص424 رقم 5071): "كان داعية إلى بدعته، اتهمه جماعة مع أنه كان عابداً". اهـ.

     وانظر: ميزان الاعتدال (3/273)، وأما سند ابن أبي حاتم ففيه سهل بن أبي الصلت السراج فهو وإن "كان القطان لا يرضاه" التقريب (ص258 رقم 2663). فقد قال أحمد وابن معين: ليس به بأس، وقال أبوحاتم: صالح الحديث. وقال مسلم بن إبراهيم: ثقة، وقال الساجي: صدوق. ميزان الاعتدال (2/239)، فبالجملة حديثة -والله أعلم- لا يقل عن رتبة الاحتجاج.

     وأما قول الحسن في الآية فضعيف -كما قدمنا-، قال الزمخشري (2/586): "وهذا تفسير فيه تعسف، وما أحسب الرواية صحيحة فيه عن الحسن، وما يلائم علمه بكلام العرب وفصاحته". اهـ. وقال ابن كثير: "وهذا القول غريب". اهـ. (4/13).

     وانظر: معاني القرآن للزجاج (2/419). [↑](#footnote-ref-221)
223. () انظر: تفسير الطبري (13/569)، تفسير البيضاوي (1/385). [↑](#footnote-ref-222)
224. () ق: عليكم عليه. [↑](#footnote-ref-223)
225. () أحجم يحجم إحجاماً، الإحجام ضد الإقدام يقال: أحجم عن الأمر: كف أو نكص هيبة.

     انظر: لسان العرب (حجم) (12/116). [↑](#footnote-ref-224)
226. () ق: بإرايكم. [↑](#footnote-ref-225)
227. () انظر: الطبري (13/571)، الكشاف (2/586)، تفسير البيضاوي (1/385). [↑](#footnote-ref-226)
228. () ق: أو يكون. [↑](#footnote-ref-227)
229. () في ق: مفعول. [↑](#footnote-ref-228)
230. () انظر: الكشاف (2/586)، تفسير البيضاوي (1/385)، والمقصود بالضميرين الضميران في قوله تعالى: ] ** ** [. [↑](#footnote-ref-229)
231. () انظر: أوضح المسالك لابن هشام (2/41)، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (1/417). [↑](#footnote-ref-230)
232. () كذا في الأصل، وسائر النسخ: وعن. [↑](#footnote-ref-231)
233. () ما بين المعقوفتين ساقط من ص. [↑](#footnote-ref-232)
234. () رواه ابن أبي شيبة (7/360)، وابن جرير (13/572) وتتمته: قال: فأسرنا رجلاً منهم فقلنا: كم هم؟ قال: ألفاً. [↑](#footnote-ref-233)
235. () ما بين المعقوفتين ساقط من ق. [↑](#footnote-ref-234)
236. () القائل هو أبوجهل، وقد روى كلامه هذا ابن أبي شيبة في المصنف (7/356) عن عكرمة، وابن إسحاق عن أشياخ من الأنصار.

     وانظر: السيرة النبوية لابن هشام (2/234). [↑](#footnote-ref-235)
237. () قال محيي الدين شيخ زاده في حاشيته على البيضاوي (2/310): "وقوله: "أكلة جزور" مثل يضرب به في القلة أي: قلتهم بحيث تشبعهم جزور واحدة، والأَكَلَة جمع آكل". اهـ. [↑](#footnote-ref-236)
238. () سورة آل عمران، آية (13). [↑](#footnote-ref-237)
239. () انظر: الكشاف (2/587)، الجامع لأحكام القرآن (8/23)، تفسير ابن كثير (4/14)، البحر المحيط (4/498). [↑](#footnote-ref-238)
240. () ق: ويعكس.

     وليس معنى هذا الكلام نفي الأسباب التي خلق اللَّه بها المخلوقات أو أن وجود هذه الأسباب كعدمها مطلقاً فإن هذا مكابرة للعقل والشرع، ولكن العادة قد تُخرق أحياناً بقدرة اللَّه وإراداته.

     وانظر: الفتاوى لابن تيمية (8/136). [↑](#footnote-ref-239)
241. () انظر: تفسير البيضاوي (1/386)، والفعل في الموضع الأول: هو جمعهم على تلك الحالة التي وصف اللَّه.

     وفي الموضع الثاني: تقليل كل واحد من الفريقين في أعين الفريق الثاني.

     انظر: حاشية زاده على البيضاوي (2/300)، حاشية الشهاب على البيضاوي (4/483). [↑](#footnote-ref-240)
242. () البغاة: قوم من المسلمين لهم منعة يخرجون على الإمام، ويمتنعون من أداء ما عليهم من الحق، ولهم تأويل سائغ، فإن لم يكن لهم منعة أو كان خروجهم بلا تأويل سائغ فقطاع طريق.

     وقد بين العلماء حكم البغاة وأن على الإمام مراسلتهم، فإن ادعوا مظلمة أزالها، وإن ذكروا شبهة كشفها، فإن رجعوا وإلا قاتلهم، وعلى الرعية معونته. وإذا قاتلهم فلا يجهز على الجريح ولا يتبع المدبر، ولا تسبى نساؤهم ولا ذراريهم.

     انظر أقوال العلماء في بيان أحكامهم في: أحكام القرآن للجصاص (3/531)، أحكام القرآن لابن العربي (4/1716)، المغني (8/104)، الروض المربع (بحاشية ابن قاسم) (7/390)، القاموس الفقهي (ص40). [↑](#footnote-ref-241)
243. () كلمة "أمر" ساقطة من ص. [↑](#footnote-ref-242)
244. () سورة الحجرات، آية (9). [↑](#footnote-ref-243)
245. () سورة المائدة، آية (33).

     وقطاع الطريق: الذين يعرضون للناس بالسلاح في الصحراء، أو البنيان فيعتدون عليهم في أنفسهم وأموالهم. ويجب على الإمام أن يقاتلهم حتى يكف شرهم عن المسلمين، فإن جاؤوا تائبين قبل القدرة عليهم فيسقط ما عليهم من حقوق اللَّه ويبقى عليهم حقوق الآدميين، وإن قدر عليهم قبل التوبة فيقام عليهم حد الحرابة.

     قال ابن عباس -رضي اللَّه عنهما-: "إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا، وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا، وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف، وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالاً نفوا من الأرض".

     انظر تفاصيل أقوال أهل العلم في بيان أحكامهم في: أحكام القرآن للجصاص (2/508)، المغني (8/286)، الجامع لأحكام القرآن (6/148)، تفسير ابن كثير (3/86)، كشاف القناع (6/149). [↑](#footnote-ref-244)
246. () قال كثير من المفسرين عند وصف  **** : بأنها كافرة، وسبب حذف الوصف؛ لأن المؤمنين ما كانوا يلقون إلا الكفار، والمؤلف -رحمه اللَّه- هنا ذكر سبباً آخر وهو: إفادة العموم في قتال الكفار والبغاة وقطاع الطريق.

     قال الشهاب الخفاجي في حاشيته على البيضاوي (4/483): "ولم يصف الفئة بأنها كافرة؛ لأنه معلوم غير محتاج إلى ذكره، وقيل: ليشمل قتال البغاة...".

     انظر: تفسير الطبري (13/574)، تفسير البغوي (3/364)، الكشاف (2/587)، تفسير البيضاوي (1/386)، البحر المحيط (4/498). [↑](#footnote-ref-245)
247. () انظر: الكشاف، تفسير البيضاوي، البحر المحيط (المواضع السابقة). [↑](#footnote-ref-246)
248. () واذكروا: مكررة في الأصل. [↑](#footnote-ref-247)
249. () ق: لقيتم. [↑](#footnote-ref-248)
250. () رواه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب لا تتمنوا لقاء العدو (4/23)، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب كراهية تمني لقاء العدو (3/1362 رقم 20) عن عبدالله بن أبي أوفى -- بلفظ: « **يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو، واسألوا اللَّه العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف** » ثم قام النبي  وقال: « **اللهم منزل الكتاب**... ». [↑](#footnote-ref-249)
251. () ص: فيما أمركم به. [↑](#footnote-ref-250)
252. () ساقطة من ق. [↑](#footnote-ref-251)
253. () رواه البخاري، كتاب العلم، باب كتابة العلم (1/37)، وهو بمعناه عند مسلم، كتاب الوصية، باب من ترك الوصية لمن ليس لـه شيء يوصي فيه (3/1257 رقم 20) عن ابن عباس -رضي اللَّه عنهما- في قصة وفاته . [↑](#footnote-ref-252)
254. () انظر: معاني القرآن للزجاج (2/419)، القاموس المحيط (فشل) (ص1346). [↑](#footnote-ref-253)
255. () انظر: الكشاف (2/588)، تفسير البيضاوي (1/386)، البحر المحيط (4/499)، فعلى الوجه الأول معطوف على ] ** ** [، وعلى الثاني جواب النهي منصوب بأن المضمرة. [↑](#footnote-ref-254)
256. () في الأصل: ويذهب. [↑](#footnote-ref-255)
257. () قال أبوعبيدة في مجاز القرآن (1/247): وتنقطع دولتكم".

     وكذا قال الأخفش وغيره. انظر: تفسير البغوي (3/364).

     = وقال مجاهد: "نصركم". رواه ابن جرير (13/576)، وكذا قال قتادة وغيره. انظر: زاد المسير (3/365).

     وعبارات كثير من المفسرين في هذا الموضع متقاربة المعنى. [↑](#footnote-ref-256)
258. () قاله ابن زيد، روى ابن جرير (13/577) عنه قال: "الريح: النصر، لم يكن نصر قط إلا بريح يبعثها اللَّه تضرب وجوه العدو، فإذا كان ذلك لم يكن لهم قوام". اهـ.

     ورواه أيضاً البغوي (3/364)، وروى عن مقاتل مثله.

     وانظر الأقوال التي ذكرها المؤلف في: الكشاف (2/588)، تفسير البيضاوي (1/386). [↑](#footnote-ref-257)
259. () رواه البخاري، كتاب الاستسقاء، باب قول النبي : « **نصرت بالصبا** » (2/22)، ومسلم، كتاب الاستسقاء، باب في ريح الصبا والدبور (2/617 رقم 17) عن ابن عباس -رضي اللَّه عنهما-.

     والصبا: الريح الشرقية، والدبور: الريح الغربية.

     انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (6/198).

     وعاد الذين أهلكهم اللَّه بالدَّبُور هم قوم هود -- وقد قص اللَّه -تعالى- خبر إهلاكهم في سورة الحاقة (4-8).

     انظر: تفسير الطبري (29/31)، تفسير ابن كثير (8/235)، فتح الباري (2/605) ط دار الريان، القاهرة، ط الثانية 1409هـ. [↑](#footnote-ref-258)
260. () ق: ليقيده. [↑](#footnote-ref-259)
261. () انظر ما سبق بيانه في معنى المعية (ص140). [↑](#footnote-ref-260)